

الفصل الرابع

آداب المعلم والمتعلم وأحكامهما في المذهب الشافعي

تمهيد :

أظهرت نتائج تحليل المصادر عينة الدراسة اهتماماً واضحاً من قبل فقهاء المذهب الشافعي بآداب المعلم والمتعلم، فقد خصص الإمام النووي جزءاً خاصاً في مقدمة "المجموع" لهذا الموضوع كذلك فقد ذكر في الروضة مجموعةً أخرى من الآداب التي يجب على كل من المعلم والمتعلم مراعاتها في الموقف التعليمي وخارجه. أمّا ما تناوله الإمام الزركشي في كتابه "إعلام الساجد بأحكام المساجد" فلن يتعرض له الكاتب في هذا الفصل، حيث يتناوله بالتفصيل في موضعه من الفصل التالي، وذلك لاقصر ما ورد في كتاب الإمام الزركشي من آداب على التعليم في المساجد.

وتأتي أهمية دراسة العلاقة بين المعلم والمتعلم من طبيعة هذه العلاقة وكونها أهم العلاقات التربوية داخل مناخ المؤسسات التعليمية، على اعتبار أن هذه العلاقة تتصل بكل من "المعلم" و "المتعلم" وهما القطبان الأساسيان اللذان يقع على عاتقهما معاً العبء الأكبر في نجاح العملية التعليمية وتقديمها وبالتالي فإن الاهتمام بهذه العلاقة التي تقوم بينهما، والعناية بسلامتها في كل جوانبها وأبعادها يُعد عملاً ضرورياً ومطلوباً، حيث يُسهّم بدورٍ أساسي وكبير في نجاح العملية التعليمية، ويدفعها إلى إنجاز مهامها المختلفة. وتزداد أهمية دراسة هذه العلاقة إذا أدركنا مدى ما تعانیه هذه العلاقة عملياً وواقعياً من صور الانحراف والفساد في مختلف جوانبها ومجالاتها داخل نظمنا التعليمية في الوقت الحاضر، والتي برزت كامتدادٍ لانعكاسات وفشل تطبيقات الأفكار والأساليب والأنظمة التربوية غير المتفكّقة وطبيعة مجتمعاتنا الإسلامية.^(١)

وقد حظيت مقدمة كتاب "المجموع شرح المهذب" للإمام النووي باهتمامٍ خاصٍ من قبل العلماء وطلاب العلم ودور النشر؛ وذلك نظراً لقيمتها العظيمة فيما يتعلق بآداب العالم والمتعلم والمفتي والمستفتي، وفضل طالب العلم. وليس أدل على هذا الاهتمام من طباعة هذه المقدمة منفصلة

(١) سمير محمد إبراهيم الديب، "العلاقة بين المعلم والمتعلم عند بعض مفكري التربية الإسلامية"، رسالة ماجستير كلية التربية بينها، جامعة الزقازيق، ١٩٨٩م، ص ٧ : ٨.

عن الكتاب حتى يسهل توفيرها لعدد أكبر من طلاب العلم والمعلمين، وقد اطلع الكاتب على الطبعة التي نشرتها مكتبة الصحافة بطنطا عام ١٩٨٧م، وبررت المكتبة نشر المقدمة مستقلة عن "المجموع" بأهميتها لكل طالب علم وكل معلم، وارتفاع ثمن كتاب "المجموع" بما يصعب معه اقتناء معظم الطلاب والمعلمين له.

ويرجع اهتمام فقهاء المذهب الشافعي بآداب كل من المعلم والمتعلم إلى إدراكهم لأهمية التعليم وأثره في رقي المجتمعات وتقدم الأمم؛ لذلك فقد حرص هؤلاء الأئمة على توضيح ما يجب أن يكون عليه المعلم من الصفات والمهارات، وكذا ما ينبغي أن يتحلى به المتعلم من آداب حتى تتم العملية التعليمية في جوٍّ صحي يعرف فيه كل من المعلم والمتعلم ما له من حقوق، وما عليه من واجبات تجاه الطرف الآخر.

ويعرض الكاتب في هذا الفصل لمجموعة من الأحكام الفقهية المتعلقة بمسائل خاصة بكل من المعلم والمتعلم والعلاقة بينهما؛ كالمسئولية الجنائية للمعلم تجاه المتعلم، وحكم التعامل مع المتعلم الأُمرد، وحق طالب العلم في الزكاة، وحق المعلم في تأديب المتعلم، إلى غير ذلك من الأحكام التي تضبط العلاقة بين المعلم والمتعلم.

ويبدأ الكاتب بمناقشة آداب كل من المعلم والمتعلم كما يراها فقهاء المذهب الشافعي وذلك على النحو التالي:

● آداب المعلم :

قسّم الإمام النووي آداب المعلم إلى مجموعتين من الآداب؛ الأولى تتعلق بآدابه في نفسه وتشمل آداباً معنوية وأخلاقية، وأخرى جسدية، أما المجموعة الثانية من آداب المعلم فهي تلك المتعلقة بعمله التدريسي. ويعرض الكاتب فيما يلي لهاتين المجموعتين من الآداب على النحو التالي:

أولاً : آدابه في نفسه :

١- أن يكون معداً لمهنة التدريس :

أكد فقهاء المذهب الشافعي على خطورة مهنة التدريس وأهميتها، ولذلك شددوا على ضرورة ألا يوكل أمر هذه المهنة إلا لمن يتقنها، وأعد لها إعداداً جيداً، ويتضح ذلك من النص التالي الذي يقول فيه الإمام النووي:

"ومن تصدى للتدريس أو الوعظ وليس هو من أهله، ولا يؤمن اغترار الناس به في تأويل أو تحريف، أنكر عليه المحتسب، وشهر أمره لئلا يُغتر به."^(١)

وهذا يعني أنه ليس لمن لم يُعد إعداداً كافياً لمهنة التدريس أن يتبوأ هذه المكانة، فلا بد وأن يُحصّل من العلوم والمعارف ما يشهد له أهل الاختصاص أنه القدر الكافي فيجيزونه للتدريس، أما من لم يُهيأ بعد علمياً ونفسياً لهذه المهنة فليس له التصدي لممارستها، وعلى ولي الأمر أن يمنعه من ذلك حتى لا يُضلل الناس بجهله وقلة علمه.

وقد قيل في شأن من يتصدر للتدريس قبل أن يُعد الإعداد الجيد له: "من تصدر قبل أوانه فقد تصدى لهوانه."^(٢)

٢- أن يرجو بتعليمه وجه الله تعالى :

قال الإمام النووي أنه على المعلم أن يبتغي بتعليمه وجه الله تعالى، ولا يبتغي به غرضاً دنيوياً؛ كتحصيل مالٍ أو جاهٍ أو شهرةٍ أو سمعةٍ، أو أن يُفضّلَ غيره، أو تكثيرِ طلابٍ يختلفون عليه أو ما إلى ذلك.^(٣)

وقال في موضعٍ آخر: "فعلى المعلم أن يقصد بتعليمه وجه الله تعالى، وألا يجعله وسيلةً لغرضٍ دنيوي، فيستحضر المعلم في ذهنه كون التعليم أكد العبادات لكون ذلك حاثاً له على تصحيح

(١) النووي، روضة الطالبين، مرجع سابق، ج (٧)، ص ٤١٩.

(٢) بكر بن عبد الله أبو زيد، حلية طالب العلم، ط (١)، (القاهرة: دار الحرمين، ٢٠٠٠م)، ص ٦٨.

(٣) النووي، المجموع، مرجع سابق، ج (١)، ص ٥٤.

النية، ومحرضاً له على صيانتها من مكدراتها ومن مكروهاتها مخافة فوات هذا الفضل العظيم والخير الجسيم، وينبغي ألا يمتنع من تعليم أحدٍ لكونه غير صحيح النية، فإنه يُرجى له حُسن النية، وربما عسر على كثيرٍ من المبتدئين بالاشتغال بتصحيح النية لضعف نفوسهم، وقلة أنسهم بموجبات تصحيح النية، فالامتناع عن تعليمهم يؤدي إلى تفويت كثيرٍ من العلم، مع أنه يُرجى ببركة العلم تصحيحها إذا أنس بالعلم.^(١)

وبالنظر في النص السابق يتضح حرص الإمام النووي على تأكيد أهمية أن تكون النية في التعليم خالصةً لوجه الله تعالى، وأن على المعلم أن يُذكر نفسه دائماً أن التعليم يُعد عبادةً من أهم العبادات، لأن في هذا التذكير حثاً له على تصحيح نيته إذا انحرفت عن هذا الطريق وهو قصد وجه الله تعالى بالتعليم.

كذلك فإن الإمام النووي لم يعتبر "صحة النية" شرطاً من شروط قبول المتعلمين المبتدئين في تحصيل العلم، حيث قال بأن المتعلم المبتدئ قد يكون ضعيف النفس، أو جاهلاً بما يصحح نيته فعلى المعلم ألا يرده لهذا السبب لأنه يُرجى ببركة العلم أن تُصحح نيتهم فلا يبتغون بتعليمهم غير وجه الله تعالى.

وقد حذر رسول الله ﷺ العلماء وطلاب العلم من أن يبتغوا بطلبهم العلم غير وجه الله تعالى؛ فقد روى كعب بن مالك عن رسول الله ﷺ أنه قال: "من طلب العلم ليحاري به العلماء، أو ليحاري به السفهاء، ويصرف به وجوه الناس إليه أدخله الله النار."^(٢)، وينطبق هذا الحديث على كل من المعلم والمتعلم لأن كليهما يطلب الزيادة من العلم، ولا ينبغي لأيهما أن يبتغي بذلك غير وجه الله تعالى.

وقد قال الإمام الذهبي في هذا الشأن: "قد يكون طلب العلم الذي هو الواجب والمستحب المتأكد مذموماً في حق بعض الرجال؛ كمن طلب العلم ليحاري به العلماء، ويحاري به السفهاء

(١) المرجع السابق، ص ٥٧.
(٢) الترمذي، مرجع سابق، ج (٤)، ص ١٤١.

وليصرف به الأعين إليه، أو لِيُعْظَمَ وَيُقَدَّمَ وينالَ من الدنيا المالَ والجاه والرفعة فهذا أحد الثلاثة الذين تُسَجَّرُ بهم النار. (١)

٣- أن يحفظ نفسه من الطمع فيما عند خلابه :

فلا ينبغي للمعلم أن يُشِين علمه وتعليمه بالطمع في شيء يحصل له من بعض طلابه من خدمةٍ أو مالٍ أو نحوهما وإن قلَّ، ولو كان على صورة الهدية التي لولا اشتغال الطالب عليه لما أهداها له. (٢) والنهي هنا للكرهية، فقد قال الإمام النووي في "الفتاوى" بأنه لا يجرم على المعلم أو المقرئ قبول الهدية إذا كانت ممن يقرأ عليه ويتعلم منه، ولولا الإقراء والتعلم لم يُهدِ إليه، والورع ترك قبولها. (٣)

وفي هذا تزيه للمعلم عن أن يتحول إلى مرتزقٍ من طلابه، أو أن يصحح طلابه أولياء نعمته أو تصبح لهم أيادٍ على معلمهم فيصغر في نظرهم فيزهدوا فيما عنده من علم.

وعن عبادة ابن الصامت أنه قال: "عَلِمْتُ ناساً من أهل الصُّفَّةِ الكتابِ والقرآن، فأهدى إليَّ رجلٌ منهم قوساً، فقلتُ: ليست بمالٍ، وأرْمِي عنها في سبيلِ الله عز وجل، لآتين رسولَ الله ﷺ فأسألته، فأتيتُه فقلت: يا رسولَ الله، رجلٌ أهدى إليَّ قوساً ممن كنت أعلمه الكتابِ والقرآنَ وليست بمالٍ وأرْمِي عنها في سبيلِ الله، قال: "إن كنت تُحِبُّ أن تُطَوِّقَ طوقاً من نارٍ فأقبلها." (٤) وفي هذا نهي للمعلم عن قبول هدية المتعلم حتى ولو لم يستفد منها بل واستخدمها في سبيلِ الله تعالى.

وفي إقرار فقهاء المذهب الشافعي لمبدأ "حفظ المعلم نفسه من الطمع فيما عند طلابه" أساساً من الأسس التي تُبنى عليها ديمقراطية المعلم داخل الفصل؛ ذلك لأن طمع المعلم فيما عند طلابه

(١) الذهبي، ست رسائل للحافظ الذهبي، مرجع سابق، ص ٢١٠ : ٢١١.

(٢) النووي، المجموع، مرجع سابق، ج (١)، ص ٥٤.

(٣) النووي، الفتاوى، مرجع سابق، ص ١٥٢.

(٤) أبو داود (الإمام الحافظ أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، ت ٢٧٥هـ)، سنن أبي داود، مراجعة:

محمد محيي الدين عبد الحميد، ج (٣)، (بيروت: دار الكتب العلمية، ب ت)، ص ٢٦٤.

٢٦٥.

وقبوله هداياهم يجعله أكثر ميلاً لفئة من الطلاب دون أخرى، ففئة القادرين على تقديم الهدايا والخدمات من الأثرياء سوف تحظى - في الغالب - بحب المعلم وتقديره أكثر من فئة غير القادرين وسوف يترتب على ذلك كون الهدايا لا التحصيل هي طريق المتعلم لنيل رضا أستاذه، فقد يكون أحد المتعلمين أكثر تحصيلاً من متعلم آخر، إلا أن الآخر مُقدّمٌ عليه لدى المعلم بسبب ثرائه وقدرته على تقديم الهدايا للمعلم، ولا يخفى ما لهذا الأسلوب من التمييز بين المتعلمين من أثر سيء على العملية التعليمية وانصراف الطلاب عن تحصيل العلم لشعورهم بأن حسن التحصيل ليس سبيلاً إلى تمييزهم وقربهم من معلمهم.

وقد أثبتت الدراسات الحديثة أن الأطفال يشعرون بمزيدٍ من الأمان عندما يكونون مع معلمٍ يعتقدون أنه عادل. ^(١) وينسحب ذلك على الكبار أيضاً.

٤ - أن يتخلق بالأخلاق الحميدة التي جاء بها الشرع :

قال الإمام النووي في ذلك: "أن يتخلق بالחסن التي ورد بها الشرع وحث عليها، والحلال الحميدة والشيم المرضية التي أرشد إليها؛ من التزهّد في الدنيا ، والتقليل منها، وعدم المبالاة بفوائدها والسخاء والجلود ومكارم الأخلاق، وطلاقة الوجه من غير خروج إلى حد الخلاعة، والحلم والصبر والتزّه عن دبيء الاكتساب، وملازمة الورع والخشوع والسكينة والوقار والتواضع والخضوع واجتناب الضحك والإكثار من المزح، وملازمة الآداب الشرعية الظاهرة والخفية، كالتنظيف بإزالة الأوساخ، وتنظيف الإبط ، وإزالة الروائح الكريهة، واجتناب الروائح المكروهة، وتسريح اللحية." ^(٢) ، فإن كانت هذه الصفات ضرورية لكل مسلمٍ فهي أكثر ضرورة بالنسبة للمعلم لأنه في موضع القدوة والمثل بالنسبة لطلابه.

(١) هدى محمد قناوي ، الطفل : تنشئته وحاجته ، (القاهرة : مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٩٩م)، ص ٢٩٦.

(٢) النووي ، المجموع ، مرجع سابق، ج (١) ، ص ٥٤.

ولا شك في أن التزام المعلم بهذه الآداب يجعله مقبولاً من طلابه روحاً وجسداً، فلا يسأمون خلقه، ولا ينفرون من قدرته بدنه، وبالتالي فإنهم يتقبلونه كلاً متكاملأ روحاً وجسداً، فيتقبلون علمه كذلك.

وقد شذ عدد من معلمي المدارس في عصرنا الحالي عن الالتزام بتلك الأخلاق التي أوردتها الإمام النووي في النص السابق؛ فقد نقل "سعيد إسماعيل علي" عن عددٍ من الصحف المصرية عدداً من الجرائم والسلوكيات المنحرفة التي قام بها عددٌ من المعلمين^(١)، مما يعكس عدم تحلي هذه الفئة من المعلمين بما يجب أن يكون عليه المعلم من التزام أخلاقي يجعله في مقام القدوة الحسنة لتلاميذه

٥- أن يحذر التكبر والرياء :

قال الإمام النووي أنه على المعلم أن "يحذر من الحسد والرياء والإعجاب واحتقار الناس وإن كانوا دونه بدرجات، وهذه أدواء وأمراض يُبتلى بها كثيرون من أصحاب الأنفس الخسيسات".^(٢)

وفي النص السابق تحذيرٌ للمعلم من التكبر على عموم الناس؛ لأن التكبر على الناس ليس من شيم العلماء؛ لأن العالم المؤمن دائماً ما يستحضر عظمة الله تعالى في قلبه ومن استحضر عظمة الله تعالى في قلبه خرج منه الكبر والإعجاب بالنفس وازدراء الآخرين. وقد اعتبر الإمام النووي التكبر مرضاً من الأمراض التي تصيب ضعاف النفوس من العلماء والمعلمين، وفي هذا تفسيرٌ من التكبر وذمٌ له، ودعوة إلى العلماء والمعلمين بالابتعاد عنه والوقاية منه.

وإذا كان رسول الله ﷺ قد حذر الناس عامة من التكبر في قوله ﷺ: "لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر"^(٣)، فإن هذا التحذير يلحق العلماء والمعلمين بطريقة أولى نظراً لأهمية التواضع بالنسبة لهؤلاء العلماء والمعلمين، ولأنهم أكثر استحضاراً لعظمة الله تعالى في قلوبهم وهي المانع الأساسي من تمكن الكبر منهم.

(١) سعيد إسماعيل علي، دفتر أحوال التعليم، (القاهرة: عالم الكتب، ١٩٩٩م)، ص ١٢٦ : ١٣١.

(٢) النووي، المجموع، مرجع سابق، ج (١)، ص ٥٤.

(٣) النووي، شرح صحيح مسلم، مرجع سابق، المجلد (١)، ج (٢)، ص ٧٦.

٦- ألا يُدَلِّ العلم :

والمقصود هنا ألا يجعل المعلم كبراء الناس من الملوك والأمراء والرؤساء في منزلة أعلى من منزلة العلماء، فإذا كان الطالب مَلِكًا أو أميراً أو رئيساً انتسب المعلم إليه فيقال معلم فلان، وفي هذا إذلالٌ للعلم ينبغي للمعلم أن يربأ عنه، وقد قال الإمام النووي في هذا الشأن ما يلي:

"ومن أهم آداب المعلم في نفسه: ألا يُدَلِّ العلم، ولا يذهب به إلى مكانٍ ينتسب إلى من يتعلمه منه، وإن كان المتعلم كبير القدر، بل يصون العلم عن ذلك كما صانه السلف، وأخبارهم في هذا كثيرة مشهورة مع الخلفاء وغيرهم. فإن دعت إليه ضرورة، أو اقتضت مصلحة راجحة على مفسدة ابتذاله، رجونا أنه لا بأس به ما دامت الحالة هذه، وعلى هذا يُحمل ما جاء عن بعض السلف في هذا."^(١)

وفي النص السابق ما يشير إلى جواز ذهاب المعلم إلى الكبراء وتعليمهم ما دام في ذلك مصلحة محققة كهداية هؤلاء الكبراء وتعليمهم ما يُصلحهم وينفعهم في الدنيا والآخرة.

٧- درء الشبهة عن نفسه :

أرسي الإمام النووي هنا مبدأ هاماً تمثل في ضرورة حفاظ المعلم على صورته الطيبة في عين تلامذته ، وألا يتجاهلهم معتقداً أنه إذا كان ما يسلكه من سلوك صحيحاً أمام الله تعالى فلا حاجة له إلى تبرير ذلك السلوك أمام تلامذته، وليظنوا به ما يظنوا، وفيما يلي نص حديث النووي في هذا الشأن:

"فإذا فعل فعلاً صحيحاً جائزاً ولكن ظاهره أنه حرام أو مكروه، أو مغل بالمروءة، ونحو ذلك، فينبغي له أن يخبر أصحابه ومن يراه يفعل ذلك بحقيقة ذلك الفعل لينتفعوا ، ولئلا يأتئوا بظنهم الباطل، ولئلا ينفروا عنه ويمتنع الانتفاع بعلمه، ومن هذا الحديث الصحيح: "إنها صفة."^(١)

(١) النووي ، المجموع ، مرجع سابق، ج (١) ، ص ٥٥ .

(١) المرجع السابق ، ص ٥٥ .

والحديث المشار إليه في النص السابق رواه الإمام البخاري في باب الاعتكاف، فعن علي بن الحسين رضي الله عنهما أن صفية زوج النبي ﷺ أخبرته أنها جاءت رسول الله ﷺ تزوره في اعتكافه في المسجد في العشر الأواخر من رمضان، فتحدثت عنده ساعة ثم قامت تنقلب، فقام النبي ﷺ معها يقلبها حتى إذا بلغت باب المسجد عند باب أم سلمة مرَّ رجلان من الأنصار فسلمَّا على رسول الله ﷺ، فقال لهما النبي ﷺ: علي رسلكما إنما هي صفية بنت حُبي، فقالا: سبحان الله يا رسول الله، وكبر عليهما فقال النبي ﷺ: إن الشيطان يبلغ من الإنسان مبلغ الدم وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما شيئاً." (١)

وقد أشار الإمام النووي إلى هذه القصة حتى يؤكد أن في درء المعلم للشبهات عن نفسه اقتداءً برسول الله ﷺ، وأنه لا حرج على المعلم أن يبرر سلوكاً ما فعله أمام تلامذته ويخشى سوء فهمهم لهذا السلوك حتى وإن كان المعلم موثقاً به وليس متهماً، فإذا فعل المعلم ذلك حفظ المتعلمين من أمرين وهما:

١- أن يأثموا بظنهم الباطل بمعلمهم.

٢- أن ينفروا عنه فلا ينتفعون بعلمه.

وقد حكى القرآن الكريم في قصة سيدنا موسى عليه السلام مع الخضر والتي جاء ذكرها في سورة الكهف أن سيدنا موسى عليه السلام أساء الظن بالخضر وحكم على ظاهر سلوكه بأنه سلوك غير جائز؛ فقد قال سيدنا موسى في شأن السفينة: { ... أَحْرَقْتَهَا لِتُغْرَقَ أَهْلُهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا ﴿٧١﴾ } [الكهف: ٧١]، وقال في شأن الغلام: { ... أَقْتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا ﴿٧٤﴾ } [الكهف: ٧٤]، وقال في شأن الجدار: { ... لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴿٧٧﴾ } [الكهف: ٧٧] وذلك على الرغم من وعده للخضر عليه السلام بأنه لن يسأله عن شيءٍ حتى ينبت به، ويُفسره له، ولم يهدأ سيدنا موسى عليه

(١) السندي، صحيح البخاري بحاشية السندي، مرجع سابق، المجلد (١)، ج (١)، ص ٣٤٦.

السلام حتى أخبره الخضر عليه السلام بما وراء هذا السلوك من حكمة خفية لا يعكسها ظاهر السلوك.

ثانياً : آدابه في درسه :

١- أن يجتهد في الاشتغال بالعلم، وألا يمنعه حياؤه أو ارتفاع منصبه من خلبه :

قال الإمام النووي : "فينبغي أن يظل مجتهداً في الاشتغال بالتعلم قراءة وإقراءً ، ومطالعةً وتعليقاً، ومباحثةً وتصنيفاً، ولا يستكف من التعلم ممن هو دونه في سنٍ أو نسبٍ أو شهرةٍ أو دينٍ أو في علمٍ آخر، بل يحرص على الفائدة ممن كانت عنده، وإن كان دونه في جميع هذا، ولا يستحي من السؤال عما لم يعلم، فعن عمر وابنه رضي الله عنهما قالا : من رق قلبه رق علمه، وعن مجاهد "لا يتعلم العلم مستحٍ ولا مستكبر" (١) ، وفي الصحيح عن عائشة رضي الله عنها قالت: "نعم النساء نساء الأنصار لم يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين" (٢) .

"وقد قال سعيد بن جبير : "لا يزال الرجل عالماً ما تعلم ، فإذا ترك العلم وظن أنه قد استغنى واكتفى بما عنده فهو أجهل ما يكون" ، وينبغي ألا يمنعه ارتفاع منصبه وشهرته من استفادة ما لا يعرفه، فقد كان كثيرون من السلف يستفيدون من تلامذتهم ما ليس عندهم" (٣) .

ولا ينتقص من قدر المعلم شيئاً أن يتعلم ممن هو دونه، فينبغي أن تكون الحكمة ضالته يأخذها ممن وجدها عنده، وكان رسول الله ﷺ يقول : أنتم أعلم بأمور دنياكم، وكان يستشير أصحابه في أمور كثيرة، رغم أن صحابته ﷺ لا يساؤونه في القدر، وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول : أصابت امرأة وأخطأ عمر، إلى غير ذلك من الأمور التي تدل على أنه لا يُشِين الفرد عامةً أو المعلم خاصةً أن يتعلم ممن هو دونه.

(*) المرجع السابق ، ص ٣٧ .

(**) المرجع السابق ، ص ٣٧ .

(١) النووي ، المجموع، مرجع سابق، ج (١) ، ص ٥٦ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٥٦ .

٢- أن يتفرغ للتعليم والتعلم :

نه الإمام النووي هنا إلى أمر هام، وهو ضرورة تفرغ المعلم لمهنة التعليم، وألا ينشغل عنها بشيءٍ آخر، وفيما يلي نص حديث الإمام النووي في هذا الشأن:

"ينبغي أن تكون ملازمة الاشتغال بالعلم هي مطلوبه ورأس ماله، فلا يشتغل بغيره، فإن اضطر إلى غيره في وقتٍ، فعل ذلك الغير بعد تحصيل وظيفته."^(١) أي أنه لا ينبغي للمعلم أن يُقدم على الاشتغال بالعلم أي عملٍ آخر، فإن اضطر إلى هذا العمل الآخر أداه بعد فراغه من تحصيل العلم. وقد أشار الكاتب في الفصل السابق إلى ضرورة دعم الدولة للمعلم مادياً حتى يتحقق لديه حد الاكتفاء فلا يلجأ إلى الاشتغال بعملٍ آخر يُلهيه عن تحصيل العلم أو مدارسته، ويصبح بذلك متفرغاً للتعليم والتعلم، ويكون قادراً على السمو بنفسه وإفادة طلابه.

٣- أن يعتني بالتصنيف (التأليف) :

ذكر الإمام النووي أنه على المعلم أن يعتني بالتأليف شريطة أن يكون مؤهلاً له، لأن ذلك يساعده على كثرة الاطلاع والتعمق في مجال تخصصه.^(٢) وإذا شرع في التأليف فعليه أن يراعي ضوابطه التي ذكرها الإمام النووي وعرض لها الكاتب في الفصل السابق.

وإذا ما وصل المعلم إلى مرتبة التأليف أصبح قادراً على الإسهام في تقدم المجال المعرفي الذي يعمل به، ونتيجةً لما يُمليه التأليف على المعلم من كثرة الاطلاع وإعمال الذهن في الاستنتاج وإدراك العلاقات، والإمام بالمسلمات والبدهيات يصبح المعلم أكثر قدرةً على إفادة المتعلمين الذين يرون فيه المثل والقوة لتعمقهم وتجرهم في مجال تخصصهم.

(١) المرجع السابق، ص ٥٦.

(٢) المرجع السابق، ص ٥٦.

٤- أن يعمل تدريجياً على تأديب المتعلم بالآداب التي تضمن خهارة نفسه :

أكد الإمام النووي على ضرورة أن يراعى المعلم التدرج في تأديب المتعلم وتطهير نفسه بالآداب التي تضمن صيانة نفسه ظاهراً وباطناً، وذلك عن طريق اتباع الآتي: (١)

أ - "أن يجرّضه بأقواله وأفعاله المتكررة على الإخلاص والصدق وحسن النية، ومراقبة الله في جميع اللحظات، وإلى آخر حياته. ويعرفه أنه بذلك تفتتح عليه أبواب المعارف، وينشرح صدره وتنفجر من قلبه ينابيع الحكم، ويُبارك له في حاله وعلمه، ويُوفق للإصابة في قوله وفعله وحكمه".

ب- أن يزهده في الدنيا والتعلق بها والركون إليها والاعتزاز بها، ويذكره أنها فانية، وأن الآخرة هي الباقية، والإعراض عن الفاني هو طريق الخازمين.

وعليه فإن الإمام النووي يرى أن الركيزة الأساسية التي يجب أن يعتمد عليها المعلم في تأديب المتعلم هي تطهير نفسه من الشوائب المتمثلة في حب الدنيا والركون إليها، وأن يساعده على التحلي بالإخلاص والصدق وحسن النية، مع مراعاة أن يلتزم التدرج في تحقيق هذه الأمور، وألا يطلبها من المتعلم جملةً واحدة حتى لا يسأمها المتعلم أو ينفر منها.

٥- أن يُرغّبَ المتعلم في العلم والتعليم :

ينبغي على المعلم أن يُرغّبَ المتعلم في العلم والتعليم، ويذكره بفضائل العلم والعلماء، وأنهم ورثة الأنبياء، ولا رتبة في الوجود أعلى من هذه الرتبة. (٢)

وتتمثل أهمية ترغيب المتعلم في العلم والتعليم في أن التعلم يتم في أحسن صورة عندما يجب التلميذ ما يتعلم، وأن التلميذ يجب ما يتعلم عندما يشعر بقيمة ما يتعلم وأهميته بالنسبة له وللآخرين، فإذا نجح المعلم في ترغيب المتعلم في العلم والتعليم كان هذا هو الأساس الأول لزيادة تحصيل المتعلم ووجه للعلم وتقديره للعلماء.

(١) المرجع السابق، ص ٥٧ : ٥٨.

(٢) المرجع السابق، ص ٥٨.

٦- الرأفة بالمتعلم والشفقة عليه :

قال الإمام النووي : "ينبغي أن يحنو عليه، ويعتني بمصالحه كاعتنائه بمصالح نفسه وولده ويُجره مجرى ولده في الشفقة عليه ، والاهتمام بمصالحه، والصبر على جفائه وسوء أدبه، وَيَعْدُرُهُ فيما يصدر عنه من سوء أدبٍ، وجفوةٍ في بعض الأحيان، فإن الإنسان مُعرضٌ للنقائص، وينبغي أن يحب له ما يحب لنفسه من الخير، ويكره له ما يكره لنفسه من الشر، ففي الصحيحين: "لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يُحب لنفسه."^(١)، وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "أكرم الناس عليّ، جليسي الذي يتخطى الناس حتى يجلس إليّ، لو استطعت ألا يقع الذباب على وجهه لفعلت."^(٢)

ولا شك في أن رفق المعلم بالمتعلم، وحرصه عليه وعلى صالحه يمثلان أساساً من الأسس التي تُبنى عليها علاقة المعلم بالمتعلم؛ فهناك فارقٌ بين أن يحترم المتعلم المعلم خوفاً منه، وأن يحترمه حباً فيه ولا يأتي الحب إلا مع الرفق، ولا يأتي الخوف إلا مع القسوة والعنف.

وقد أثبتت الدراسات الحديثة أن إشعار الطفل بالتهديد في الموقف التعليمي يُعد أحد الأسباب الهامة في إحداث عدم السواء في شخصية المتعلم، وتعميق الشعور بالإحباط، لذلك ينبغي إظهار الصبر مع المتعلمين، وطمئنتهم بأنهم إذا لم يستوعبوا الدرس سريعاً فسوف يُعيد المعلم شرحه لهم ثانية، وإذا اقتضى الأمر مرةً ثالثة ورابعة، ولا بد كذلك من إشعارهم بأن المعلم موجودٌ لمساعدتهم وليس لإرهابهم والتصيق عليهم.^(٣) وقد أرسى فقهاء المذهب الشافعي هذه الأسس منذ زمن بعيد.

(*) النووي، شرح صحيح مسلم، مرجع سابق، المجلد (١)، ج (٢)، ص ١٥.

(١) النووي، المجموع، مرجع سابق، ج (١)، ص ٥٨.

(٢) هدى محمد قناوي، مرجع سابق، ص ٢٩٠ : ٢٩١.

٧- أن يكون سمحاً في بذل العلم ، مراعياً لقدرات المتعلمين :

ذكر الإمام النووي هنا أنه على المعلم أن يكون سمحاً في بذل علمه، وألا يبخل على طلابه بشيءٍ منه، إلا إذا كان هذا الشيء يفوق قدرات المتعلمين، فهنا يحق له حجب علمه عنهم رأفةً بهم، وهذا ما يوضحه النص التالي:

"ينبغي أن يكون سمحاً ببذل ما حصله من العلم، سهلاً بإلقائه على مبتغيه، متلطفاً في إفادته طالبه، مع رفقٍ ونصيحةٍ إلى المهمات، وتحريرٍ على حفظ ما يبذله لهم من الفوائد النفيسات، ولا يدخر عنهم من أنواع العلم شيئاً يحتاجون إليه إذا كان الطالب أهلاً لذلك، ولا يلقي إليه شيئاً لم يتأهل له، لئلا يُفسد عليه حاله، فلو سأله المتعلم عن ذلك لم يُجبه، ويعرفه أن ذلك يضره ولا ينفعه وأنه لم يجمعه ذلك شحاً، بل شفقةً ولطفاً." (١)

وفي النص السابق إشارة إلى أن الأصل في المعلم أن يبذل علمه للمتعلم دون شح، وأن الاستثناء هو المنع، وذلك لطفاً بالمتعلم الذي لم يصل بعد لأن يكون أهلاً لتعلم ذلك العلم الذي منعه المعلم عنه، أما فيما عدا هذه الحالة فلا يحق للمعلم أن يكتفم علمه ويبخل به على المتعلم فقد قال رسول الله ﷺ: "من سئل عن علمٍ فكتمه أجمه الله بلجامٍ من نارٍ يوم القيامة." (٢)، فعلى المعلم أن يتق من أن العلم يزيد بالبذل، وأنه لا يجوز له أن يحجب علمه عن طلابه ما داموا مهتمين لتلقيه عنه.

وقد كان السلف الصالح من علماء الأمة "هداةً معلمين، لا يضمنون بعلمٍ على من طلبه بل يكرهون أن يحبوا ولا يستفيد منهم أحد ، قال عطاء: دخلت على سعيد بن المسيب وهو يبكي فقلت: ما يُكيك؟ قال : ليس أحدٌ يسألني عن شيء! وقَدِمَ سفيان الثوري عسقلان فمكث أياماً لا يسأله إنسان فقال : اكروا لي لأخرج من هذا البلد، هذا بلدٌ يموت فيه العلم." (٣)، وفي هذا ما

(١) النووي ، المجموع ، مرجع سابق، ج (١) ، ص ٥٨.

(٢) أبو داود ، مرجع سابق، ج (٣) ، ص ٣٢١.

(٣) يوسف القرضاوي، في الطريق إلى الله: (١) الحياة الربانية والعلم، مرجع سابق، ص ١٣٢.

يدل على حرص هؤلاء العلماء على بذل علمهم إلى الخد الذي كانوا ينتقلون فيه من بلد إلى آخر حرصاً على نفع الناس بما لديهم من علم.

٨- ألا يتكبر على المتعلمين :

تناول الكاتب في معرض الحديث عن آداب المعلم في نفسه قضية تواضع المعلم، ولكن فيما سبق كان الحديث منصباً على تواضع المعلم مع عامة الناس أما هنا فالحديث ينصب على تواضع المعلم مع المتعلمين، وقد ذكر الإمام النووي في هذا الشأن ما يلي:

"ينبغي ألا يتعظم على المتعلمين، بل يلين لهم ويتواضع، فقد أمر بالتواضع لآحاد الناس، قال

الله تعالى: { ... وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ } [الحجر: ٨٨]، وقال رسول الله ﷺ

"إن الله أوحى إلي أن تواضعوا"^(*)، وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "ما نقصت صدقةً من مال، وما زاد الله عبداً بعفوٍ إلا عزاً، وما تواضع أحدٌ لله إلا رفعه الله" رواه مسلم،^(**) فهذا في التواضع لمطلق الناس، فكيف بهؤلاء الذين كأولاده مع ما هم عليه من الملازمة لطلب العلم، ومع ما لهم عليه من حق الصحة، وترددهم إليه، واعتمادهم عليه، وعن الفضيل بن عياض رحمه الله: "إن الله عز وجل يحب العالم المتواضع، ويبغض العالم الجبار، ومن تواضع لله تعالى ورثه الحكمة".^(١)

والتواضع المشار إليه في النص السابق هو التواضع الذي لا ينال من هيبة العالم ولا وقاره فكثيراً من المعلمين في عصرنا الحالي يتخلى عن هيبته ووقاره مُدْعِياً أن هذا تواضع منه في تعامله مع طلابه، ويؤدي هذا بالطبع إلى استخفاف المتعلمين به وعدم استفادتهم منه. أما التواضع المقرون بالهيبة والوقار فإنه يجعل المتعلم مقبلاً على أستاذه في غير خوفٍ يمنعه من سؤاله عما لم يفهمه وهذا

(*) النووي، شرح صحيح مسلم، مرجع سابق، المجلد (٩) ج (١٧)، ص ١٦٨.

(**) المرجع السابق، المجلد (٨)، ج (١٦)، ص ص ١٢٠ : ١٢١.

(١) النووي، المجموع، مرجع سابق، ج (١)، ص ص ٥٨ : ٥٩.

التواضع الذي قصده الإمام النووي من شأنه توطيد العلاقة بين المعلم والمتعلم، ورفع مستوى تحصيل المتعلمين.

٩- أن يكون حريصاً على تعليمهم، مقدرًا لهم :

قال الإمام النووي : "وينبغي أن يكون حريصاً على تعليمهم ، مهتماً به ، مؤثراً له على حوائج نفسه ومصالحه ما لم تكن ضرورة، ويرحب بهم عند إقبالهم إليه، ويظهر لهم البشر وطلاقة الوجه، ويحسن إليهم بعلمه وماله وجاهه بحسب التيسير، ولا يخاطب الفاضل منهم باسمه بل بكنيته ونحوها؛ ففي الحديث كان رسول الله ﷺ يُكني أصحابه إكراماً لهم، وتسنيةً لأموالهم." (١) ، وعليه فإن في تقدير المعلم لطلابه واحترامه لهم اقتداءً برسول الله ﷺ فيما كان يعامل به أصحابه الكرام.

يتضح مما سبق أن على المعلم أن يحرص على تعليم طلابه كل الحرص، ولا يُقصر في ذلك ولا يُفضل صالح نفسه على صالحهم، وعليه أيضاً أن يقدرهم ويحترمهم، ولا يزدريهم أو يحتقرهم وأن يقابلهم مقابلةً حسنة بوجهٍ طلق.

وقد أوصى رسول الله ﷺ بحسن معاملة طلاب العلم، ومن ذلك ما رواه أبو سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ أنه قال: "يأتكم رجالٌ من قبل المشرق يتعلمون، فإذا جاؤوكم فاستوصوا بهم خيراً." (٢) ، ولا يخفى ما في تقدير المعلم لطلابه من حثٍ لهم على مواصلة التحصيل وطلب العلم وعدم النفور من المعلم أو كراهية مكان التعليم.

وقد أثبتت الدراسات أن الأطفال المتعلمين يشعرون بمزيدٍ من الأمان إذا علموا أن المعلم لن يقلل من مكانتهم أمام أقرانهم. (٣) فإذا كان هذا هو شأن الأطفال فما بالنا بالطلاب في مرحلة المراهقة والشباب حيث يميل الطلاب في هذه المرحلة إلى التمرد والرغبة في إثبات الذات والشعور بتقدير الآخرين لهم.

(١) النووي : المجموع ، مرجع سابق، ج (١) ، ص ٥٩.

(٢) الترمذي ، مرجع سابق، ج (٤) ، ص ١٣٨.

(٣) هدى محمد قناوي ، مرجع سابق، ص ٢٩٥.

١٠- أن يكون دقيقاً في ألفاظه يعي ما يقول :

تُعد دقة التعبير، وانتقاء الألفاظ المعبرة بدقة عما يريد المعلم قوله من أهم سمات المعلم الجيد؛ ذلك لأن اللغة وسيلة الاتصال بين المعلم والمتعلم، كما أنها أداة التفكير، فإذا كان المعلم دقيقاً في تعبيره أدى ذلك إلى وصول الرسالة صحيحةً كما يعينها إلى أذهان المتعلمين، فلا يفهمون غير ما قصده المعلم، وإذا كانت اللغة الداخلة إلى ذهن المتعلم واضحةً أدى ذلك إلى تفكيرٍ واضح، ثم التعبير عن نتائج هذا التفكير بأسلوبٍ واضح.

وقد جاء في "الروضة" أن معلم الصبيان قد يكفر إذا تفوه بعبارات ذات صياغةٍ معينة، فإذا قال المعلم: اليهود خيرٌ من المسلمين بكثيرٍ لأنهم يقضون حقوق معلمي صبيانهم، أو قال: النصرانية خيرٌ من الجوسية، فقد كفر، لكنه لا يكفر إذا قال: الجوسية شرٌّ من النصرانية، وقد استدرك الإمام النووي قائلاً: الصواب أنه لا يكفر بقوله: النصرانية خيرٌ من الجوسية إلا أن يريد أنها دين حق اليوم.^(١)

وفيما سبق إشارة واضحة وتأكيد على ضرورة اختيار المعلم للألفاظ التي تعبر بدقة عما يريده، ودقة التعبير مطلوبة أيضاً في العلوم الطبيعية كما هو الحال في العلوم الشرعية؛ لأن تكوين المفاهيم الصحيحة لدى المتعلمين يرتبط ارتباطاً وثيقاً بوضوح لغة المعلم، فإذا لم تكن هذه اللغة واضحة وانتابها الغموض أدى ذلك إلى التباس المفاهيم في أذهان المتعلمين مما يعوق تكوين المفاهيم الصحيحة.

١١- أن يتفقد أحوال المتعلمين وأن يبذل الجهد في إفهامهم :

ينبغي للمعلم أن يتفقد طلابه، ويسأل عن غاب منهم، وينبغي أن يكون باذلاً وسعه في تفهيمهم، وتقريب الفائدة إلى أذهانهم حرصاً على هدايتهم.^(٢) فتفقد المعلم لطلابه وسؤاله عن غاب منهم يعمل على توطيد العلاقة بين المعلم والمتعلمين، ويجعل المتعلمين يؤمنون بأن دور المعلم

(١) النووي، روضة الطالبين، مرجع سابق، ج (٧)، ص ٢٨٨.

(٢) النووي، المجموع، مرجع سابق، ج (١)، ص ٥٩.

تجاههم أشبه بدور الأب تجاه أبنائه، وهذا ما ينعكس إيجابياً على البيئة التعليمية ويوفر أجواء أفضل للتعليم.

وقد كان رسول الله ﷺ قدوةً للمعلمين في بذل الجهد لتفهيم المتعلمين؛ فقد روى البخاري عن أنس عن النبي ﷺ أنه كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً حتى تُفهم عنه. ^(١) ، وذلك حتى تعم الفائدة جميع الحاضرين على اختلاف عقولهم وتباين أفهامهم.

١٢- أن يراعي مبدأ الفروق الفردية بين المتعلمين :

قال الإمام النووي : "وأن يُفهم كل واحدٍ بحسب فهمه وحفظه، فلا يُعطيه ما لا يحتمله، ولا يُقصر به عما يحتمله بلا مشقة، ويخاطب كل واحدٍ على قدر درجته، وبحسب فهمه وهمته، فيكتفي بالإشارة لمن يفهمها فهماً محققاً، ويوضح العبارة لغيره ويكررها لمن لا يحفظها إلا بتكرار." ^(٢)

وفي النص السابق تأكيداً على ضرورة مراعاة المعلم للفروق الفردية بين المتعلمين ، فيعامل كل متعلمٍ على قدر فهمه، وبذلك يضمن تحقيق الاستفادة للجميع، وهذا ما ينادي به التربويون في نظرياتهم الحديثة.

١٣- التقويم المستمر للطلاب واتباع مبدأ الثواب والعقاب :

يُعد مبدأ الثواب والعقاب من المبادئ التربوية الهامة التي ركزت عليها النظريات التربوية الحديثة وخاصة في مجال علم النفس التربوي. ويأتي استخدام الثواب والعقاب مواكباً لما يقوم به المعلم من تقويمٍ مستمرٍ لطلابه يساعده على التمييز بين المجدين والمقصرين، فيثيب المجدين ويعاقب المقصرين، وقد أكد فقهاء المذهب الشافعي على أهمية التقويم المستمر للطلاب، واتباع مبدأ الثواب والعقاب، وهذا ما يتضح من النص التالي:

"ينبغي أن يحرضهم على الاشتغال في كل وقتٍ، ويطالبهم في أوقات بإعادة محفوظاتهم ويسأهم عما ذكره لهم من المهمات، فمن وجده حافظاً مراعيّاً له أكرمه وأثنى عليه ، وأشاع ذلك

(١) السندي ، صحيح البخاري بحاشية السندي، مرجع سابق، المجلد (١) ، ج (١) ، ص ٢٩.

(٢) النووي ، المجموع ، مرجع سابق، ج (١) ، ص ٥٩.

ما لم يخف فساد حاله بإعجاب ونحوه، ومن وجده مقصراً عنَّفه إلا أن يخاف تنفيره، ويعيده له حتى يحفظه حفظاً راسخاً، وينصفهم في البحث فيعترف بفائدة يقولها بعضهم، وإن كان صغيراً، ولا يحسد أحداً منهم لكثرة تحصيله فالخسد حرام للأجانب، وهنا أشد فإنه بمنزلة الوالد.^(١)

وفي النص السابق يؤكد الإمام النووي على أهمية التقويم المستمر للمتعلم، حتى يستطيع المعلم الوقوف على المستوى الحقيقي له، مما يساعده على الرفع من مستوى المتعلم بصفة مستمرة وإزالة أسباب ضعفه، وتأكيد أسباب تقدمه، كما أكد الإمام النووي على أهمية استخدام الثواب والعقاب في العملية التعليمية شريطة مراعاة القدر الملائم منهما؛ حتى لا يؤدي الإفراط في الإثابة إلى إعجاب المتعلم بنفسه، أو يؤدي الإفراط في العقاب إلى نفور المتعلم من التعليم ومن المعلم.

فالثواب أساساً تاديبياً له فائدته في تثبيت السلوك المرغوب فيه، وتعزيز السلوك الذي يريد المؤدب تدعيمه، والعقاب وسيلة ناجحة لاستبعاد السلوك غير المرغوب فيه، ومنع تكرار الوقوع في الخطأ.^(٢) وذلك شريطة أن يُحسن استخدام كل منهما.

٤١ - أن يتخير خريقة التدريس المناسبة، وألا يمنعه الحياء من التوضيح :

ذكر الإمام النووي أنه على المعلم أن يتخير أنسب الطرق لتدريس موضوع ما، وأن يعتمد إلى توضيحه بشق الأساليب ، وألا يمنعه الحياء من ذلك، ويتضح ذلك من خلال النص التالي:

"وإذا ذكر لهم درساً تحرى تفهيمهم بأيسر الطرق، ويذكره مترسلاً مبيناً واضحاً، ويكرر ما يشكل من معانيه وألفاظه إلا إذا وثق بأن جميع الحاضرين يفهمون بدون ذلك. وإذا لم يحصل البيان إلا بالتصريح بعبارة يُستحى في العادة من ذكرها فليذكرها بصريح اسمها، ولا يمنعه الحياء ومراعاة الآداب من ذلك، فإن إيضاحها أهم من ذلك، وإنما تُستحب الكناية في مثل هذا إذا علم بما المقصود علماً جلياً."^(٣)

(١) المرجع السابق، ص ٦١ : ٦٢.

(٢) السيد أحمد المخزنجي، التأصيل التربوي للأبناء في ضوء علم النفس المعاصر ، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٩م)، ص ١٣٥.

(٣) النووي، المجموع، مرجع سابق، ج (١)، ص ٦٢.

ومما يؤكد جواز ذكر لفظ ما تصريحاً دون النظر إلى الآداب العامة إذا كان لا يُفهم من قبل المتعلم إلا كذلك، أن رسول الله ﷺ ذكر في قصة ماعز ما يدل على الجماع لفظاً صريحاً ولم يكن وقد روى هذا الحديث الإمام البخاري في صحيحه.^(١)

وفي كلام الإمام النووي تأكيداً على أهمية اختيار المعلم لطريقة التدريس التي تتناسب مع قدرات المتعلمين، واستخدام أكثر من طريقة من طرق التدريس لإفهام كل فئة من فئات المتعلمين بما يتفق مع قدراتهم العقلية واستعدادهم للتحصيل.

١٥- أن يعتني بهيئته، ويضبط حركاته، ويبدأ بالدعاء لمشايخه ووالديه والحاضرين :

قال الإمام النووي أنه على المعلم أن يصلي ركعتين إذا وصل إلى موضع الدرس، وعليه أن يجلس بوقار، وأن تكون ثيابه نظيفة بيض، ولا يعتني بفاخر الثياب، ولا يأتي من التصرفات ما يذهب بالمروءة، "وأن يصون يديه عن العبث، وعينه عن تفريق النظر بلا حاجة، ويلتفت إلى الحاضرين التفاتاً قصداً بحسب الحاجة للخطاب، ويجلس في موضع يبرز فيه وجهه لكلهم، ويقدم على الدرس تلاوة ما تيسر من القرآن ثم يُسمل ثم يدعو للعلماء الماضين من مشايخه ووالديه والحاضرين وسائر المسلمين، ويقول : حسينا الله ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، اللهم إني أعوذ بك من أن أضلّ أو أضلّ، أو أذلّ أو أذلّ ، أو أظلم أو أظلم، أو أجهل أو يُجهل عليّ." ^(٢)

يتضمن النص السابق عدداً من الآداب التي يجب أن يتحلى بها المعلم عند إقباله على طلابه وأثناء الدرس، منها ما يلي:

١- أن يُطهر نفسه ويهيئها بصلاة ركعتين قبل الدرس لأن ذلك مدعاة لفتح الله تعالى عليه وتوفيقه في درسه ، وهذا سهلٌ يسير في حلقات العلم في المسجد، ويمكن عمله أيضاً في

(١) السندي، صحيح البخاري بحاشية السندي، مرجع سابق، ، المجلد (٢) ، ج (٤) ، ص ١٧٨.

(٢) النووي ، المجموع ، مرجع سابق، ج (١) ، ص ٦٢.

المدارس في نظامنا الحالي فيؤدي المعلم هاتين الركعتين في مسجد المدرسة أو في مكتبه قبل خروجه للدرس، وإن كان ذلك على سبيل الاستحباب.

٢- أن يُحافظ على حُسن مظهره باختيار الثياب النظيفة المناسبة -دون مبالغةٍ في التزين- وألا يتخلى عن وقاره.

٣- ألا يُكثر من حركات الأيدي، والتفات العينين دون داعٍ لذلك، وألا يجلس في مكانٍ يكون فيه مختفياً عن بعض الطلاب، إذ يجب عليه أن يجلس في مكانٍ بحيث يراه فيه جميع طلابه.

٤- أن يبدأ بقراءة بعض آيات القرآن الكريم، ثم يُسمل، ثم يدعو للعلماء السابقين ولوالديه ولأساتذته وسائر المسلمين.

١٦- أن يؤدي الدرس وهو في أفضل حالاته النفسية والبدنية :

على المعلم ألا يُلقي درسه وبه ما يُزعجه من مرضٍ أو جوعٍ أو مدافعةٍ حدثٍ أو شدةٍ فرحٍ أو غمٍ، وألا يُطوّل مجلسه تطويلاً يملهم أو يمنعهم فهم بعض الدرس أو ضبطه، لأن المقصود إفادتهم وضبطهم، فإذا ملؤوا نتيجة التطويل عليهم لن يستطيعوا الفهم أو التحصيل وبالتالي يفوتهم المقصود من الدرس.^(١)

أي أن المطلوب من المعلم في هذا الشأن مراعاة حاله وحال المتعلمين على حدٍ سواء، فلا بد أن يكون المعلم في أحسن حالاته النفسية والبدنية عند إلقائه للدرس، وكذا لا يجب أن يصل بالمتعلمين إلى الحالة التي يصعب معها استمرار تركيزهم الذهني نتيجة الملل والتعب.

١٧- أن يكون صوته مناسباً، وأن يكون قادراً على ضبط المجلس :

ومن آداب المعلم التي ذكرها الإمام النووي أيضاً ضرورة مراعاة الوسطية في مقدار صوته وأن يكون قادراً على السيطرة على طلابه بحيث لا يصدر عن بعضهم ما يُسيء إليه أو إلى البعض الآخر من الطلاب، كما يجب ألا يسمح بسخرية بعض الطلاب من بعض، ويتضح ذلك من النص التالي:

(١) المرجع السابق، ص ٦٣

"ولا يرفع صوته زيادة على الحاجة، ولا يخفضه خفضاً يمنع بعضهم كمال فهمه، ويصون مجلسه عن اللغظ، والحاضرين عن سوء الأدب في المباحثة، وإذا ظهر من أحدهم شيء من مبادئ ذلك تلطف في دفعه قبل انتشاره، ويذكروهم أن اجتماعنا ينبغي أن يكون لله تعالى فلا يليق بنا المنافسة والمشاحنة، بل شأننا الرفق والصفاء، واستفادة بعضنا من بعض، واجتماع قلوبنا على ظهور الحق وحصول الفائدة، وألا يسمح بالسخرية ممن سأل عن أعجوبة."^(١)

وفي النص السابق إشارة إلى أن الموقف التعليمي التعلّمي لا يعتمد على أن شخصاً يعلم وهو المعلم، وآخرون لا يعلمون وهم المتعلمون، وإنما يعتمد على أن البعض يعلم أموراً وتغيب عنه أمورٌ أخرى، والبعض الآخر يعلم أموراً وتغيب عنه أمورٌ أخرى، وأن الجميع حضروا إلى مجلس العلم كي يكمل بعضهم بعضاً، ويستفيد كل فردٍ مما لدى الآخر، وهذا ما يظهر من قول الإمام النووي "ويستفيد بعضنا من بعض"، وهذا ما تدعو النظريات التربوية الحديثة إلى تحقيقه في الموقف التعليمي.

كذلك يظهر من النص السابق أن غاية أي مناقشة علمية لا بد أن تكون إظهار الحقيقة وليس الاستعراض العلمي أو قهر الطرف الآخر ولو بالباطل؛ ويتضح ذلك من قول الإمام النووي على لسان المعلم أيضاً: "واجتماع قلوبنا على ظهور الحق وحصول الفائدة" وهذا بالتالي هو الهدف من عملية التعليم.

ولم يُغفل الإمام النووي أهمية تنويع المعلم لنبرات صوته أثناء الدرس علواً وانخفاصاً حسب الحاجة، لما لذلك من أثر في تنبيه الطلاب وجذب انتباههم وتجنب الرتابة التي يُحدثها التزام بعض المعلمين درجةً واحدةً من درجات الصوت على مدار الدرس.

١٨ - ألا يُفتي بغير علم :

"إذا سُئل عن شيءٍ لا يعرفه، أو عرض في الدرس ما لا يعرفه فليقل: لا أعرفه ولا أتحققه ولا يستكف عن ذلك، فمن علم العالم أن يقول فيما لا يعلم: لا أعلم أو الله أعلم، فقد قال ابن

(١) المرجع السابق، ص ٦٣.

عباس رضي الله عنه : يا أيها الناس من علم شيئاً فليقل به، ومن لم يعلم فليقل: الله أعلم، فإن من العلم أن يقول لما لا يعلم: الله أعلم، قال الله تعالى لنبيه ﷺ: {قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ} [ص: ٨٦] رواه البخاري^(١)، وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "نهينا عن التكلف" رواه البخاري^(٢).

وقالوا ينبغي للعالم أن يورث أصحابه لا أدري؛ معناه يُكثر منها، وقول العالم: لا أدري لا يضع منزلته، بل هو دليل على عظم محله وتقواه، وكمال معرفته؛ لأن المتمكن لا يضره عدم معرفته مسائل معدودة، بل يُستدل بقوله: لا أدري على تقواه، وأنه لا يجازف في فتواه، وإنما يمتنع من "لا أدري" من قلّ علمه، وقصرت معرفته، وضعفت تقواه لأنه يخاف لقصوره أن يسقط من أعين الحاضرين، وهو جهالة منه، فإن إقدامه على الجواب فيما لا يعلمه يبوء بالإثم العظيم. ولا يرفعه ذلك عما عُرف له من القصور، بل يُستدل به على قصوره؛ لأننا إذا رأينا المحققين يقولون في كثير من الأوقات: لا أدري، وهذا القاصر لا يقوها أبداً، علمنا أنهم يتورعون لعلمهم وتقواهم، وأنه يجازف لجهله وقلة دينه، فوقع فيما فرّ عنه، واتصف بما احترز منه، لفساد نيته، وسوء طويته، وفي الصحيح عن رسول الله ﷺ: "المتشبع بما لم يُعط كالابس ثوبي زور."^(٣)

وينصب الحديث في النص السابق على ما يجب أن يتحلى به المعلم من أمانة علمية مع طلابه فلا يحدثهم إلا عن علم حقيقي موثق -أي معلوم المصدر- وألا يُفتيهم بغير علم أو عن اجتهاد خاص به لم تثبت صحته بعد، ولا يُقلل من قدر المعلم أو ينال منه أن يقول فيما لا يعلم: لا أعلم وعداً الإمام النووي تجراً للمعلمين على الخوض فيما ليس لهم به علم علامة من علامات الجهل وعدم التقوى.

(*) السندي، صحيح البخاري بحاشية السندي، مرجع سابق، المجلد (٢)، ج (٣)، ص ١٨٦.

(**) المرجع السابق، ج (٤)، ص ٢٥٩.

(*) النووي، شرح صحيح مسلم، مرجع سابق، المجلد (٧)، ج (١٤)، ص ٩٢.

(١) النووي، المجموع، مرجع سابق، ج (١)، ص ٦٣.

١٩- ألا يتأذى من تتلمذ المتعلم على غيره من المعلمين :

قال الإمام النووي في هذا الشأن: "ومن أهم ما يؤمر به ألا يتأذى ممن قرأ عليه إذا قرأ على غيره، وهذه مصيبة يُبتلى بها جهلة المعلمين لغباوتهم وفساد نيتهم، وهو من الدلائل الصريحة على عدم إرادتهم بالتعليم وجه الله، هذا إذا كان المعلم الآخر أهلاً، فإن كان فاسقاً أو مبتدعاً أو كثير الغلط ونحو ذلك، فليحذر من الاغترار به."^(١)

ويُستفاد من النص السابق أن على المعلم ألا يعتقد أنه أحاط بكل كبيرة وصغيرة في مجال تخصصه، فهو إن كان كثير الاطلاع في جانب ما، كان غيره أكثر منه اطلاعاً في جانب آخر، وعليه فليس له أن يلوم المتعلم أو أن يتأذى منه إذا لجأ إلى معلم آخر ليستكمل عنده ما لم يجده عند معلمه الأول، وبالتالي فإن المعلم الذي يبغى كمال المتعلم لا يؤذيه هذا السلوك، وإنما يدعو لهذا الطالب بالخير جزاءً لما يبذله من جهدٍ في طلب العلم.

يتضح مما سبق أن هناك مواصفاتٍ وآداباً ينبغي أن يتحلى بها المعلم حتى يستطيع القيام بدوره في العملية التعليمية على أكمل وجه، وأن هذه الآداب منها ما يتعلق بشخصيته، ومنها ما يتعلق بأدائه داخل قاعة الدرس، وذلك على النحو الذي ذكره الكاتب في الصفحات السابقة نقلاً عن الإمام النووي كأحد أهم أعلام المذهب الشافعي، ولا غنى لمعلمي العصر الحالي عن الاطلاع على هذه الآداب والتحلي بها حتى يستطيعوا أداء عملهم على أكمل وجه، وأن يحققوا أهداف العملية التعليمية.

ولم يأت اهتمام فقهاء المذهب الشافعي بالمعلم من فراغ ولكن من إدراك حقيقي لخطورة دوره في العملية التعليمية وأنه الركيزة الأساسية فيها.

ذلك لأن المنهج الدراسي، وطريقة التدريس، والكتاب كلها أمورٌ مهمة في العملية التعليمية ولكن أهم من هذه الأشياء جميعاً المعلم الذي يمثل العنصر الفعال في هذه العملية، والذي قد

(١) المرجع السابق، ص ٦٣.

يستطيع بإخلاصه وقدرته أن يتدارك قصور المنهج والكتاب، ويمكنه بعكس ذلك أن يُفسد المنهج الصالح، ويُميت الكتاب الحي، ويُحيل جدوة الطالب المتقدمة إلى رماد.^(١)

• آداب المتعلم :

كما أن هناك مواصفات ينبغي أن يتحلى بها المعلم، فإن هناك أيضاً مواصفات ينبغي أن يتحلى بها المتعلم. وقد ذكر الإمام النووي أن آداب المتعلم في نفسه ودرسه كأداب المعلم ويُضاف إلى ذلك ما يلي:

١- تطهير القلب لاستقبال العلم :

"فينبغي أن يُطهر قلبه من الأدناس ليصلح لقبول العلم وحفظه؛ ففي الصحيحين : "إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله ، وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب."^(٢) وقالوا تطيب القلب للعلم كتطيب الأرض للزراعة."^(٣)

فعلى المتعلم عند شروعه في طلب العلم أن ينقي قلبه من النفاق والرياء، ويُخلص النية في طلب العلم لله تعالى، وأن يقصد بتحصيله وجه الله تعالى، وبهذا يصبح قلبه مهياً لأن يقذف الله فيه نور العلم والمعرفة.

٢- الزهد والتفرغ للعلم :

قال الإمام النووي بأنه ينبغي على طالب العلم أن يقطع العلائق الشاغلة عن كمال الاجتهاد في التحصيل ويرضى باليسير من القوت، ويصبر على ضيق العيش، واستشهد بقول الإمام الشافعي:

"لا يطلب أحدٌ هذا العلم بالملك وعز النفس فيفلح، ولكن من طلبه بذل النفس، وضيق العيش، وخدمة العلماء أفلح."^(٣) وقد قال الإمام الشافعي أيضاً في هذا الشأن: "لا يصلح طلب

(١) يوسف القرضاوي ، لقاءات ومحاورات حول قضايا الإسلام و العصر، مرجع سابق، ص ١٥١.

(*) النووي ، شرح صحيح مسلم، مرجع سابق، المجلد (٦) ، ج (١١) ، ص ٢٤.

(٢) النووي ، المجموع ، مرجع سابق، ج (١) ، ص ٦٥.

(٣) المرجع السابق ، ص ٦٥.

العلم إلا لمفلس، فقيل : ولا الغني المكفي؟ فقال : ولا الغني المكفي" (١) ، وقال أيضاً: لا يبلغ هذا الشأن رجلٌ حتى يضربه الفقر. (٢)

ويرى الكاتب أن دعوة فقهاء المذهب الشافعي طالب العلم إلى التقشف جاءت حرصاً منهم عليه من أن يؤدي رخاء عيشه إلى الترف الذي يورث الكسل والخمول، ويؤدي إلى ذهاب الهمة في طلب العلم والصبر عليه. كما أن الشراء قد يورث المتعلم الكبر الذي يمنعه من ملازمة العلماء وخدمتهم والخضوع لهم. أما إذا أمن طالب العلم من هذه الآثار السلبية المترتبة على الشراء فإن الكاتب يرى أن القدرة المادية تصبح عوناً له على تحصيل العلم خاصة في عصرنا الحالي حيث ارتفاع أسعار الكتب ومصادر المعرفة الأخرى، وحاجة الطالب للتعامل مع الكمبيوتر وشبكة المعلومات الدولية، والمراسلات البريدية والسفر، ذلك فضلاً عن حاجاته الأساسية المتمثلة في المسكن والمأكل والمشرب والملبس وغيرها. فلا شك أنه إذا كان طالب العلم قادراً مادياً كان أكثر قدرة على تفرغ ذهنه من التفكير في كيفية توفير نفقات البحث والدراسة من جهة ، ونفقاته الشخصية من جهةٍ أخرى.

٣- أن يكون عزباً ما أمكن :

قال الخطيب البغدادي: يُستحب لطالب العلم أن يكون عزباً ما أمكنه، لتلا يقطعه الاشتغال بحقوق الزوجة، والاهتمام بالمعيشة عن إكمال طلب العلم، .. ، وعن سفيان الثوري أنه قال: "إذا تزوج الفقيه فقد ركب البحر، فإن وُلِدَ له فقد كُسر به." وقال الإمام النووي: "وهذا كله موافق لمذهبنا، فإن مذهبنا أن من لم يحتج إلى النكاح استحب له تركه، وكذا إن احتاج وعجز عن مؤنته." (٣)

(١) الرازي ، آداب الشافعي ومناقبه، مرجع سابق، ص ١٣٤.

(٢) الأصفهاني ، حلية الأولياء ، مرجع سابق، ج (٩) ، ص ١١٩.

(٣) النووي ، المجموع ، مرجع سابق، ج (١) ، ص ٦٦.

والثابت أن الناس مختلفون في طبائعهم البشرية؛ فمنهم من يحتاج إلى الزواج حاجةً ماسة تجعله غير قادر على التركيز والعمل الجاد بدون زواج، وهذا النوع من الناس لا يستطيع أن يتعلم أو يُعلم ما دام عزباً. أما النوع الثاني فإنه لا يخشى على نفسه، وبالتالي يُفضل له أن يُعطي العلم كله كي يُعطي العلم بعضه.

والمستحب في المذهب الشافعي أن يظل طالب العلم عزباً ما دام لا يخشى العنت، فإن خشي العنت وكان قادراً على مؤنة الزواج تزوج وإلا فلا.

٤- التواضع للعلم والعلماء :

قال الإمام النووي بأنه يجب على طالب العلم أن يتواضع، فيتواضعه يستطيع تحصيل العلم، وقد أمرنا بالتواضع مطلقاً وهنا أولى، كما لا بد له من الانقياد لمعلمه ومشاورته في أموره وأن يأتمر بأمره.^(١)

وإذا كان المعلم مأموراً بالتواضع لطلابه فإن الطلاب -من باب أولى- مأمورون بالتواضع لمعلمهم، فعلى طالب العلم أن يُجل أستاذه ويقدره ويعرف حقه، وأن يكون مطيعاً له باراً به.

٥- أن يختار المعلم المناسب :

فقد قال الإمام النووي أنه على طالب العلم ألا يأخذ العلم إلا ممن كملت أهليته، وظهرت ديانتها، وتحققت معرفته، واشتهرت صيانتها وسيادته؛ فقد قال ابن سيرين ومالك وخلائق من السلف: "هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم"، كذلك لا بد أن يكون معلمه ذا علم بالعلوم الأخرى المرتبطة بتخصصه الأساسي، لأن العلوم مرتبطة، كذلك لا بد للمعلم أن يكون ذا دُرية وخلق جميل، وذهن صحيح، واطلاع تام، وعلى المتعلم ألا يأخذ العلم ممن أخذه من بطون الكتب من غير قراءة على شيوخ أو شيخ حاذق، فمن لم يأخذه إلا من الكتب يقع في التصحيف ويكثر منه الغلط والتحريف.^(٢)

(١) المرجع السابق، ص ٦٦.

(٢) المرجع السابق، ص ٦٦.

يتضح مما سبق أن على طالب العلم أن يختار معلمه بعناية فائقة، وأن يبيّن هذا الاختيار على أساس توفر صفاتٍ معينةٍ فيه، ومنها ما جاء في النص السابق حيث لا بد وأن يتوفر في المعلم ما يلي:

١- كمال الأهلية : بمعنى أن يكون المعلم صالحاً لوجوب الحقوق المشروعة له أو عليه، ولصدور الأفعال منه على وجه يُعتد به شرعاً.^(١)

٢- أن يكون سليم العقيدة ظاهر الديانة معروفاً بالتقى والورع.

٣- أن يكون على علمٍ ومعرفةٍ أكيدةٍ بالمجال الذي يريد المتعلم تعلمه والبحث فيه.

٤- ألا يقتصر علم المعلم على تخصصه الأساسي فقط، بل لا بد أن يكون على علمٍ بالعلوم الأخرى المرتبطة به.

٥- أن يكون المعلم ممارساً لمهنة التدريس مدرباً عليها.

٦- أن يكون حسن الخلق، دقيق التفكير، واسع المعرفة.

٧- أن يكون قد تلقى العلم عن شيوخٍ وأساتذة مهرة، وألا يكون ممن تعلم من بطون الكتب دون تلقى عن شيخٍ أو أستاذٍ ماهر.

وقد كانت نظم التعليم في المساجد تتيح للطلاب فرصة اختيار أساتذتهم وشيوخهم ، أما في العصر الحالي فإن هذا الأمر لا يتحقق إلا في بعض الجامعات في الدول المتقدمة، ولطلاب الدراسات العليا في بعض جامعات الدول العربية حيث يُتاح للطلاب اختيار أستاذه في مرحلتي الماجستير والدكتوراه أما المدارس فلا تتيح نظامها اختيار كل تلميذٍ لمعلمٍ يريد أن يتلمذ على يديه.

٦- أن يراعي آداب مجلس العلم :

ذكر الأمام النووي هنا مجموعةً من الآداب التي يجب على طالب العلم أن يتحلى بها ويراعيها في مجلس العلم ومن ذلك ما يلي:

أن يسلم على القوم عامةً ويخص المعلم بالتحية، وأن يجلس أمامه، ولا يشير عنده بيده، ولا ينظر إلى غيره، ولا يغتاب عنده أحداً، ولا يُلح عليه إذا كَسَل، ولا يشيع من طول صحبته، فإنما

(١) علي حسب الله، أصول التشريع الإسلامي، ط (٥)، (القاهرة: دار المعارف، ١٩٧٦م)، ص ٤٠٤.

هو كالنخلة تنتظر متى يسقط عليك منها شيء، وأن يتحرى رضا المعلم وإن خالف رأي نفسه، ولا يُفشي له سرّاً، وأن يرد غيبته إذا سمعها، فإن عجز عن الرد فعليه أن يُفارق ذلك المجلس، وألا يدخل عليه بغير إذن، وأن يدخل كامل الهيئة، فارغ القلب من الشواغل، متطهراً منتظفاً بسواك مُزيلاً للرائحة الكريهة، وأن يُسلم عليه إذا انصرف، ويجلس حيث انتهى به المجلس إلا أن يصرح له الشيخ أو الحاضرون بالتقدم والتخطي، ولا يُقيم أحداً من مجلسه إلا إذا آثره غيره بمجلسه، وكان في ذلك مصلحة للحاضرين، ولا يجلس وسط الحلقة إلا لضرورة، ولا بين صاحبين إلا برضاهما ويحرص على القرب من الشيخ ليفهم كلامه بلا مشقة، ويتأدب مع رفقته وحاضري مجلسه فإن تأدبه معهم تأدب مع الشيخ، ولا يرفع صوته رفعاً بليغاً من غير حاجة، ولا يضحك ولا يُكثر الكلام من غير حاجة.^(١)

فما أحرى طلاب العلم في عصرنا الحالي أن يأخذوا بهذه الآداب، أما ما كان منها مرتبطاً بالتعليم في المسجد من حيث عدم تخطي الجالسين، والجلوس حيث ينتهي المجلس، وعدم الجلوس وسط الحلقة فيراعى في حلقات العلم في المسجد، أما في المدارس في عصرنا الحالي فإن وجود المقاعد، والتزام كل متعلم بمكانه من بداية العام الدراسي يضبط قضية مكان المتعلم من المعلم ومن آداب المتعلم في مجلس العلم أنه "إذا سمع الشيخ يقول مسألة، أو يحكي حكاية وهو يحفظها أن يُصغي لها إصغاءً من لم يحفظها، إلا إذا علم من حال الشيخ إيثاره علمه بأن المتعلم حافظها."^(٢)

وبمقارنة ما جاء حول آداب المتعلم أثناء الدرس، أو في مجلس العلم بسلوك التلاميذ والطلاب في فصول المدارس في عصرنا الحالي يتضح وجود فجوة كبيرة بين ما ينبغي أن يكون عليه الطلاب من آداب، وما هو كائن بالفعل، وهذا أحد أهم السلبيات الموجودة في كثير من مؤسسات التعليم في الوقت الراهن.

(١) النووي، المجموع، مرجع سابق، ج (١)، ص ٦٧ : ٦٨.

(٢) المرجع السابق، ص ٦٨.

٧- أن يراعي حال معلمه :

فليس للمتعلم أن ينهل من علم المعلم في كل حالٍ أراد فيها التعلم، بل عليه أن يراعي حالة المعلم النفسية والجسدية، فلا يسأل المعلم عن شيء إلا إذا علم أنه في أفضل حالاته، وقد قال الإمام النووي في هذا الشأن ما يلي:

"فلا يقرأ عليه عند شغل قلب الشيخ وملله وغمه، ونعاسه، ونحو ذلك مما يشق عليه أو يمنعه استيفاء الشرح، ولا يسأله عن شيء في غير موضعه إلا أن يعلم من حاله أنه لا يكرهه، ولا يُلح في السؤال إلحاحاً مضجراً، ويغتنم سؤاله عند طيب نفسه وفراغه، ويتلطف في سؤاله ويحسن خطابه" .. ، وإذا وجده نائماً لا يستأذن عليه بل يصبر حتى يستيقظ، ولا يطلب القراءة على الشيخ في غير الوقت المحدد له.^(١)

وقد روى البخاري في صحيحه عن أبي موسى قال: "سُئِلَ النبي ﷺ عن أشياء كرهها، فلما أكثر عليه غضب ثم قال للناس: سلوني عما شئتم، قال رجلٌ: من أي؟ قال: أبوك حذافة، فقام آخر فقال: من أبي يا رسول الله؟ قال: أبوك سالم مولى شيبه، فلما رأى عمر ما في وجهه قال: يا رسول الله إنا نتوب إلى الله عز وجل."^(٢)

فإذا كان على المعلم - كما اتضح من الصفحات السابقة - أن يراعي حال طلابه من النشاط والخمول وما إلى ذلك، فإنه من الأحرى للمتعلم أن يراعي حال معلمه على النحو الذي ذكره الإمام النووي، فلا يطلب علماً من المعلم إلا إذا كان المعلم في أفضل حالاته، وأن يلتزم جميع آداب طالب العلم مع معلمه.

٨- ألا يستحي من عدم الفهم :

قال الإمام النووي: "ولا يستحي من السؤال عما أشكل عليه، بل يستوضحه أكمل استيضاح، فمن رَقَّ وجهه رَقَّ علمه، ومن رَقَّ وجهه عند السؤال ظهر نقصه عند اجتماع الرجال

(١) المرجع السابق، ص ٦٨ : ٦٩.

(٢) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، مرجع سابق، ج (١)، ص ٢٢٥.

وإذا قال الشيخ: أفهمت؟ فلا يقل له نعم حتى يتضح له المقصود إيضاحاً جلياً، لئلا يكذب ويفوته الفهم، ولا يستحي من قوله: لم أفهم" ، .. ، وعن الخليل بن أحمد قال: منزلة الجهل بين الحياء والأنفة. (١)

ومما رواه البخاري في هذا الشأن: "قال مجاهد: لا يتعلم العلم مستحي ولا متكبر، وقالت عائشة رضي الله عنها: نعم النساء نساء الأنصار لم يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين." (٢) ، وقد روى ابن أبي مليكة أن عائشة زوج النبي ﷺ كانت لا تسمع شيئاً لا تعرفه إلا راجعت فيه حتى تعرفه. (٣)

وعليه فلا بد أن يكون المتعلم حريصاً على الاستفادة من معلمه وألا يمنعه الحياء أو الكبر من أن يسأل المعلم عما لم يفهمه من كلامه، وهذا ما يحقق إيجابية المتعلم في الموقف التعليمي والتي تدعو إليها النظريات التربوية المعاصرة، فلا ينبغي للمتعلم أن يظل صامتاً زمن الدرس كله دون أن يشارك بسؤال أو حوارٍ يجعله أكثر فهماً لما يُلقيه المعلم من دروس، بل عليه أن يصحح إيجابياً متفاعلاً مع معلمه.

٩- الحرص على التعلم:

"ينبغي أن يكون حريصاً على التعلم مواظباً عليه في جميع أوقاته ليلاً ونهاراً حضراً وسفراً ولا يُذهب من أوقاته شيئاً من غير العلم إلا بقدر الضرورة، لأكلٍ ونومٍ قدر لا بد منه، ونحوهما كاستراحةٍ قليلةٍ لإزالة الملل، وفي صحيح عن يحيى بن أبي كثير: "لا يُستطاع العلم براحة الجسد." (٤) (٥)

(١) النووي، المجموع، مرجع سابق، ج (١)، ص ٦٨.

(٢) السندي، صحيح البخاري بحاشية السندي، مرجع سابق، المجلد (١)، ج (١)، ص ٣٧.

(٣) المرجع السابق، ص ٣٠.

(٤) النووي، شرح صحيح مسلم، مرجع سابق، المجلد (٣)، ج (٥)، ص ٩٣.

(٥) النووي، المجموع، مرجع سابق، ج (١)، ص ٦٨.

"وعليه أن يعتني بتصحيح درسه الذي يحفظه تصحيحاً متقناً مع الشيخ، ثم يحفظه حفظاً محكماً، ثم بعد ذلك يكرره مراتٍ ليرسخ رسوخاً متأكداً ، ثم يراعيه بحيث لا يزال محفوظاً جيداً ولا يعتمد على الكتاب دون الشيخ فقد قال الشافعي: "من تفقه من الكتب ضيع الأحكام".^(١)

وعليه فإن حرص المتعلم على التعلم يبرز من خلال شيئين:

الأول : استغلال المتعلم لوقته على الوجه الأمثل وألا يُؤثر دوام الراحة على عناء التحصيل بل يأخذ من الراحة قدراً يجعله قادراً على مواصلة التحصيل.

الثاني : أن يكون مداوماً على تصحيح دروسه على معلمه، وألا يُهمل في مراجعتها مراراً وتكراراً حتى يظل محتفظاً بها في ذاكرته وواعيته وألا يستغني بكتابه عن أستاذه.

وقد أوضح الإمام السبكي أنه لا سبيل إلى طلب العلم إلا ببذل الجهد وبتوفيقٍ من الله تعالى فقال: "والعلم صعبٌ لا يُنال بالهون، وليست كل الطباع تقبله، بل من الناس من يشتغل عمره ولا ينال منه شيئاً، ومن الناس من يُفتح عليه في مدةٍ يسيرة، وهو فضل الله يؤتيه من يشاء".^(٢)

١٠ - اختيار الوقت والمكان المناسبين للاستذكار :

نقل الإمام النووي عن الخطيب البغدادي قوله: "أجود أوقات الحفظ الأسحار، ثم نصف النهار ثم الغداة، وحفظ الليل أنفع من حفظ النهار، ووقت الجوع أنفع من وقت الشبع. قال وأجود أماكن الحفظ الغرف، وكل موضع بُعد عن الملهيات، وقال : وليس بمحمود الحفظ بحضرة النبات، والحضرة والأهمار، وقوارع الطرق لأنها تمتع غالباً خلو القلب، .. ، وينبغي أن يمتنع التحصيل في وقت الفراغ والنشاط، وحال الشباب وقوة البدن ونباهة الخاطر وقلة الشواغل، قبل عوارض البطالة ، وارتفاع المترلة، فقد روي عن عمر بن الخطاب قوله: "تفقهوا قبل أن تسودوا"^(٣).

(١) المرجع السابق، ص ٦٩.

(٢) تقي الدين السبكي، مرجع سابق، ج (١)، ص ٤٤٩.

(٣) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، مرجع سابق، ج (١)، ص ١٩٩.

(٣) النووي، المجموع، مرجع سابق، ج (١)، ص ٦٨ : ٦٩.

وعليه فإن على طالب العلم أن يتخير الوقت والمكان المناسبين للاستذكار، ويوضح النص السابق أن وقت السحر هو أفضل الأوقات على الإطلاق للاستذكار، كما أن الأماكن المغلقة البعيدة عن الملهيات والضوضاء هي أفضل الأماكن التي يكون فيها العقل أكثر تركيزاً، وعلى المتعلم أيضاً أن يستغل مرحلة شبابه وفراغه، ولا ينتظر حتى يتبوأ المناصب لأن في المناصب مشغلة عن التحصيل.

١١ - الصبر على جفوة المعلم :

قال الإمام النووي : "وينبغي أن يصبر على جفوة شيخه وسوء خلقه ولا يصدده ذلك عن ملازمته، ويتأول لأفعاله التي ظاهرها الفساد وتأويلاتٍ صحيحة، فما يعجز عن ذلك إلا قليل التوفيق، وإذا جفاه الشيخ ابتداءً هو بالاعتذار، وأظهر أن الذنب له، والعتب عليه، وذلك أنفع له ديناً ودنياً، وأبقى لقلب شيخه، وقالوا: من لم يصبر على ذل التعلم بقي عمره في عمالة الجهل وعن ابن عباس رضي الله عنهما: ذلت طالباً، فعززت مطلوباً." (١)

فعلى المتعلم أن يجعل المعلم في منزلة الأب الذي يجب عليه معاملته بالحسنى مهما جفاه أو قسى عليه، وذلك إجلالاً لعلمه، وإدراكاً لقدره، وسيكون هذا الصنيع من قبل المتعلم مدعاةً لحب معلمه له، وبذل علمه له دون كنمٍ أو تقتيرٍ مما يعود على المتعلم بالخير الوفير.

١٢ - العلاقة الطيبة مع رفقاء الدرس :

في كل ما سبق كان الحديث منصباً على علاقة المتعلم بالمعلم، أما فيما يلي فإن الإمام النووي يذكر مجموعةً من الآداب التي ينبغي أن يتحلى بها المتعلم في علاقته وتعامله مع زملائه في الدرس والتي أوجدها الإمام النووي بقوله:

"ينبغي أن يرشد رفقتهم وغيرهم من الطلبة إلى مواطن الاشتغال والفائدة، ويذكر لهم ما استفادوه على جهة النصيحة والمذاكرة وإرشادهم، يُبارك له في علمه، ويستنير قلبه، وتتأكد المسائل

(١) المرجع السابق، ص ٦٩.

معه مع جزيل ثواب الله عز وجل، ومتى بخل بذلك كان بضده، فلا يثبت معه، وإن ثبت لم يُثمر ولا يحسد أحداً ولا يحتقره، ولا يُعجب بفهمه." (١)

وعليه فلم يُهمل الإمام النووي رفقاء الدرس ممن يتواجدون مع المستعلم في ذات المكان ويتلمذون على نفس المعلم؛ لأن هؤلاء جزء من البيئة الاجتماعية داخل مكان الدرس، فكان لزاماً أن يشملهم المتعلم بحسن المعاملة، وأن يتعاون معهم لإرشادهم إلى مصادر المعرفة التي تعينهم على التعلم والتحصيل وفي هذا ما يدفع عنه حقدهم وحسدهم ويكون أهلاً لثواب الله تعالى ومعاونته.

١٣ - ألا يُسمى المعلم باسمه :

فالمستحب للمتعلم ألا يُسمى المعلم باسمه ولكن يُكنيه لأنه من أهل الفضل، وقد قال الإمام النووي في هذا الشأن: " ينبغي للولد والتلميذ والغلام ألا يُسمى أباه ومعلمه وسيدته باسمه ويُستحب تسمية أهل الفضل من الرجال والنساء، سواء كان له ولد أم لا، وسواء كُنِّي بولده أم بغيره، ويجوز تسمية الصغير، فإذا كان له أولاد فالسنة أن يُكنى بأكثرهم." (٢)

وفي وضع الإمام النووي التلميذ والولد والغلام في زمرة واحدة إجماعاً بأن منزلة المعلم من المتعلم كمنزلة الأب من الابن، والسيد من الغلام، فكان لزاماً على المتعلم أن يُجلَّ معلمه كما يُجلَّ الولد أباه والغلام سيده، ومن مظاهر هذا الإجلال عدم ذكر المعلم باسمه ولكن بكنيته.

وقد اختتم الإمام النووي حديثه عن آداب المتعلم بقوله بأنه إذا راعى المتعلم كل الآداب السابقة، واكتملت أهليته، واشتهرت فضيلته فعليه أن يشتغل بالتصنيف مراعيًا آدابه وضوابطه.

وبالنظر إلى آداب المتعلم التي قال بها الإمام النووي كأحد أهم فقهاء المذهب الشافعي نجد أنها تضمن للمتعلم حسن التحصيل والفهم من ناحية، وحب معلمه وزملائه من ناحية أخرى، وهذا ما يساعد على تحقيق أهداف العملية التعليمية من الناحيتين العلمية والاجتماعية.

(١) المرجع السابق، ص ٧٠.
(٢) النووي، روضة الطالبين، مرجع سابق، ج (٢)، ص ٥٠٤.

• آداب يشترك فيها المعلم والمتعلم :

ذكر الإمام النووي هنا مجموعة من الآداب التي يشترك فيها المعلم والمتعلم، بمعنى أنه على كل منهما التحلي بها ومراعاتها، ويعرض الكاتب لهذه الآداب على النحو التالي: (١)

١- ينبغي لكلٍ منهما ألا يُخل بوظيفته لعروض مرضٍ خفيفٍ ونحوه، مما يمكن تأدية العمل معه.

وهذا يعني أنه ليس لأيهما أن يتخذ من المرض الخفيف أو العوارض البسيطة ذريعة لترك العملية التعليمية، أو التقصير فيها.

٢- ألا يسأل أحداً تعنتاً وتعجيزاً، فالسائل تعنتاً وتعجيزاً لا يستحق جواباً، وفي الحديث النهي عن غلوطات المسائل.

والحديث المشار إليه سابقاً رواه أبو داود عن معاوية وفيه أن النبي ﷺ "نهى عن الغلوطات" (٢)

وقد قال مُحقق المجموع أن المقصود بالغلوطات هي المسائل التي يُغالط بها العلماء ليزلوا فيها فيهيح بذلك شرٌّ وفتنة.

٣- أن يعتني بتحصيل الكتب شراءً واستعارةً ولا يشتغل بنسخها إن حصلت بالشراء، لأن الاشتغال بالتعليم أهم، إلا إذا تعذر الشراء لعدم وجود الثمن أو لندرة الكتاب ونفاسته، ولا يهتم بتحسين الخط بل بصحته، ولا يرضى الاستعارة مع إمكان تملكه الكتاب بشرائه، فإن استعاره لم يبطئ به لنلا يفوت الانتفاع به على صاحبه، ولنلا يكسل عن تحصيل الفائدة منه وحتى لا يمتنع صاحب الكتاب من إعارته غيره، والمختار استحباب الإعارة لمن لا ضرر عليه في ذلك، لأنه إعانة على العلم، مع ما في مطلق العارية من الفضل، وقد روي عن وكيع: أول بركة الحديث إعارة الكتب.

(١) النووي، المجموع، مرجع سابق، ج (١)، ص ٧١.

(٢) أبو داود، مرجع سابق، ج (٣)، ص ٣٢١.

٤- ألا ييخل بالعلم ، فقد رُوي عن سفيان الثوري : من بخل بالعلم ابتلي بإحدى ثلاث: أن ينساه، أو يموت ولا ينتفع به، أو تذهب كتبه.

● بعض الأحكام الفقهية المتعلقة بالمعلم والمتعلم في المذهب الشافعي :

١- حكم النظر إلى المتعلم الأمد :

قال الإمام النووي أنه يحرم النظر إلى الأمد بشهوة، ولا يحرم النظر إلى الأمد بغير شهوة إن لم يخف فتنه، فإن خافها حُرِّمَ على الصحيح وقول الأكثرين، وقد نقل الإمام النووي عن الإمام الشيرازي وغيره أنهم أطلقوا التحريم في النظر إلى الأمد لغير حاجة، وقد نقله الداركي^(١) عن نص الشافعي^(٢).

وذكر الشيرازي في "المهذب" أنه : "لا يجوز النظر إلى الأمد من غير حاجة لأنه يُخاف الافتتان به كما يُخاف الافتتان بالمرأة"^(٣).

وإذا اعتبرنا التعليم حاجةً تدعو إلى النظر إلى الأمد، فإن حال المعلم في هذا النظر هو الذي يحدد حكمه، فإن أمن على نفسه الفتنة، وكان نظره بغير شهوة جاز النظر، وإلا فإنه يحرم كما ذكر الإمام النووي.

وقد فصل الإمام النووي الحديث عن مسألة النظر إلى الأمد فقال في "الفتاوى":

"مجرد النظر إلى الأمد الحسن حرام، سواء كان بشهوة أم بغيرها إلا إذا كانت حاجة شرعية؛ كحاجة البيع والشراء أو التطيب أو التعليم ونحوها، فيباح حينئذٍ قدر الحاجة وتحرم الزيادة قال تعالى: {قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَرَبَّ أَرْكَانِهِمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ} [النور: ٣٠]."

(*) هو أبو القاسم عبد العزيز بن عبد الله بن محمد الداركي، توفي ببغداد سنة ٣٧٥هـ، ودارك قرية من قرى أصفهان (ابن هداية الله، مرجع سابق، ص ٩٨: ٩٩).

(١) النووي، روضة الطالبين، مرجع سابق، ج (٥)، ص ٣٧٠.

(٢) الشيرازي، المهذب، مرجع سابق، ج (٢)، ص ٤٤.

وقد نص الشافعي رحمه الله تعالى ، وغيره من العلماء رحمهم الله تعالى على تحريم النظر إليه من غير حاجة شرعية، واحتجوا بالآية الكريمة، ولأنه في معنى المرأة، بل بعضهم أحسن من كثير من النساء، ولأنه يمكن في حقه من الشر ما لا يمكن في حق المرأة، ويتسهل من طرق الريبة والشر في حقه ما لا يتسهل في حق المرأة، فهو بالتحريم أولى، وأقارب السلف في التنفير منهم والتحذير من رؤيتهم أكثر من أن تُحصَر، وسعوا الأنتان لأنهم مستقذرون شرعاً، وسواء في كل ما ذكرنا نظر المنسوب إلى الصلاح وغيره. وأما الخلوة بالأمرد فأشد تحريماً من النظر إليه لأنها أفحش وأقرب إلى الشر، وسواء خلا به منسوبٌ إلى الصلاح أو غيره.^(١) أي أن صلاح المعلم لا يُبيح خلوته بالمعلم الأمرد.

٢- المسؤولية الجنائية للمعلم تجاه المتعلم :

يتحمل المعلم المسؤولية الجنائية والضمان المادي في حالة جنائته على المتعلم شريطة أن يكون ذلك لإهمالٍ منه، أو إفراط في استخدام العقاب البدني.

قال الإمام الشيرازي: "وإن استؤجر على تأديب غلامٍ فضربه فمات ضمنه لأنه يمكن تأديبه بغير الضرب، فإذا عدل إلى الضرب كان ذلك تفريطاً منه فلزمه الضمان."^(٢) ، وقال في موضعٍ آخر: "وإن سلم صبياً إلى سابعٍ ليعلمه فغرق ضمنه السابع لأنه سلمه إليه ليحتاط في حفظه فإذا هلك بالتعليم نُسب إلى التفريط فضمنه، كالمعلم إذا ضرب الصبي فمات، وإن سلم البالغ نفسه إلى السابع فغرق لم يضمنه لأنه في يد نفسه فلا يُنسب إلى التفريط في هلاكه إلى غيره فلا يجب ضمانه."^(٣)

(١) النووي ، الفتاوى ، مرجع سابق، ص ١٨٢ : ١٨٣ .

(٢) الشيرازي ، المهذب ، مرجع سابق، ج (١) ، ص ٥٣٤ .

(٣) المرجع السابق ، ج (٢) ، ص ٢٤٦ .

وقد جعل الإمام النووي المسألة على وجهين ؛ فقال بأنه إذا تسلم السباح صبياً ليعلمه السباحة فغرق منه هذا الصبي، فهنا تجب على المعلم دية شبه العمد على الصحيح، كذلك لو ضرب المعلم الصبي للتأديب، وقيل لا ضمان. ^(١) أي على الوجه الآخر.

والمعمول به في المذهب الشافعي أنه لو ضرب المعلم من يتعلم منه فمات بسبب ضربه له وكان ضربه ضرباً لا يهلك عادة فإنه لا ضمان عليه لأنه لم يقصد قتله، ولم يضربه إلا بقصد مصلحته. ^(٢)

ومما سبق يمكن القول بأن على المعلمين أن يتوخوا الحذر عند استخدامهم للعقاب البدني، وذلك حرصاً على سلامة التلاميذ من ناحية، وحتى لا يقعوا تحت طائلة العقاب إذا ثبت أن استخدامهم للعقاب كان مبالغاً فيه.

ومما ذكره الإمام النووي في هذا الشأن أنه يجب الضمان في تعزير المعلم للصبي إذا أفضى هذا التعزير إلى الهلاك سواء ضربه المعلم بإذن أبيه أو دون إذنه؛ والضمان الواجب هو الدية على عاقلة المعلم، لكن لو أسرف في التعزير، وظهر قصد القتل تعلق به القصاص والدية المغلظة في ماله. ^(٣)

والمقصود بالتعزير في النص السابق هو التأديب، فقد أطلق البعض على تأديب المعلم للمتعلم لفظ التعزير ويتضح ذلك من النص التالي الذي قال فيه الإمام النووي:

"إن من الأصحاب من يخص لفظ التعزير بضرب الإمام أو نائبه للتأديب في غير حد ويُسمى ضرب الزوج زوجته، والمعلم الصبي، والأب ولده تأديباً لا تعزيراً، ومنهم من يطلق التعزير على النوعين وهو الأشهر." ^(٤)

وإذا علم المعلم أن التعزير لن يتحقق إلا بالضرب المبرح لم يكن له الضرب المبرح ولا غيره؛ لأن الضرب المبرح يؤدي إلى هلاك المتعلم، وليس من حق المعلم إهلاك المتعلم، وأما الضرب

(١) النووي، روضة الطالبين، مرجع سابق، ج (٧)، ص ١٧٢.

(٢) عبد الرحمن الجزيري، مرجع سابق، ج (٥)، ص ٤٣٠.

(٣) النووي، روضة الطالبين، مرجع سابق، ج (٧)، ص ٣٨٤.

(٤) المرجع السابق، ص ٣٨٢.

غير المبرح فلا فائدة فيه.^(١) وعلى المعلم في هذه الحالة البحث عن أسلوب آخر للعقاب غير العقاب البدني.

ويمكن الاستفادة مما سبق في تأكيد ضرورة وضع الضوابط اللازمة للعقاب البدني حتى لا يُفضي هذا العقاب إلى إهلاك المتعلم أو إحداث عاهةٍ مستديمةٍ به، هذا من جهة، ومن جهة أخرى حتى لا يؤدي إلى وقوع المعلم تحت طائلة العقاب سواء كان هذا العقاب في صورة تحمل الضمان أو في صورة القصاص.

ومن أهم الضوابط التي يجب على المعلم أن يراعيها عند لجوئه إلى العقاب البدني على التلميذ هي أن تبقى الأماكن الحساسة من جسمه -والتي في هلاكها هلاكٌ للتلميذ أو إحداث لعاهة مستديمة به -محافظة من الأذى.

٣- متى يُحرم المعلم من ميراثه في المتعلم إذا كان ممن يرث؟ :

ذكر الإمام النووي عند حديثه عن موانع الميراث أن القتل المضمون موجب للحرممان سواء ضمن بقصاص أو دية أو كفارة، وسواء كان القتل عمداً أو خطأً حتى لو قصد القاتل مصلحة المقتول، وذكر من ذلك ضرب الأب والزوج والمعلم للتأديب.^(٢)

وهذا يعني أنه لو كان المعلم ممن يرث المتعلم سقط حقه في الميراث إذا أدبه تأديباً أفضى إلى هلاكه، حتى ولو لم يقصد المعلم قتل المتعلم ولكن قصد مصلحته، وهو الغالب، فالعبرة هنا بوقوع القتل بالفعل وليس بنية القاتل من حيث قصد الإهلاك أو قصد المصلحة.

٤- خالب العلم وحقه في الزكاة :

قال الإمام النووي في شأن طالب العلم: "ولو قدر على الكسب إلا أنه مشغولٌ ببعض العلوم الشرعية، ولو أقبل على الكسب لانقطع عن التحصيل، حلت له الزكاة، أما المعطل المتكف في المدرسة، ومن لا يتأتى منه التحصيل، فلا تحل لهما الزكاة مع القدرة على الكسب."^(٣)

(١) المرجع السابق، ص ٣٨٣.

(٢) المرجع السابق، ج (٥)، ص ٣٢.

(٣) المرجع السابق، ج (٢)، ص ١٧١.

يتضح مما سبق أنه يحق لطالب العلم القادر على الكسب الانقطاع للتعلم والتحصيل إذا كان من المشتغلين بالعلوم الشرعية، ويحل له أن يأخذ من مال الزكاة، أما طالب العلم الذي لا يُرجى تحصيله وكذا المعتكف من القادرين على العمل والكسب فليس لهما حق في أموال الزكاة.

٥- حكم من ترك تعلم علمٍ ما بعد الشروع في تعلمه :

قال الإمام النووي : "لو اشتغل شخص بالتعلم ، وأنس الرشد فيه من نفسه، فهل يحرم عليه قطعه؟ وجهان: أحدهما : نعم، فيلزمه الإتمام ، قاله القاضي حسين، وأصحهما : لا، وقال الغزالي: الأصح أن العلم وسائر فروض الكفاية تتعين بالشروع." (١)

وقال في "المجموع" : "ولو اشتغل بالفقه ونحوه وظهرت نجابته فيه، ورُجِّي فلاحه وتبريزه فوجهان: أحدهما: يتعين عليه الاستمرار لقلة من يُحصّل هذه المرتبة، فينبغي ألا يُضيع ما حصله وما هو بصدد تحصيله، وأصحهما : لا يتعين، لأن الشروع لا يُغير المشروع فيه عندنا إلا في الحج والعمرة." (٢)

وعبارة الإمام النووي الأخيرة تؤكد أن من شرع في فرض الكفاية فإن شروعه هذا لا يحول فرض الكفاية إلى فرض عين، وهو المقصود بقوله: "الشروع لا يغير المشروع فيه" ، وبالتالي فإنه لا يحرم على من شرع في تعلم علمٍ ما أن يقطع دراسته له، وأن يتحول إلى دراسة علمٍ آخر بدا له أنه أكثر ملاءمةً بالنسبة له.

٦- المتعلم الفقير أو المسكين وحقه في امتلاك الكتب وأثر ذلك على حقه في الزكاة :

ناقش الإمام النووي في باب "قسّم الصدقات" قضيةً هامة وهي أنه إذا كان طالب العلم فقيراً أو مسكيناً ممن يستحق الزكاة، فهل امتلاكه لبعض الكتب يخرجُه عن حد الفقر أو المسكنة

(١) المرجع السابق، ج (٧) ، ص ٤١٦.

(٢) النووي ، المجموع ، مرجع سابق، ج (١) ، ص ٥٢.

وبالتالي يسقط حقه في الزكاة، وهل تجب عليه زكاة الفطر أم لا؟ ويعرض الكاتب فيما يلي لهذه القضية على النحو التالي:

فرّق الإمام النووي بين الفقير والمسكين بقوله:

الفقير : "هو الذي لا مال له ولا كسب يقع موقعاً من حاجته، فالذي لا يقع موقعاً، كمن يحتاج عشرة ولا يملك إلا درهين أو ثلاثة، فلا يسلبه ذلك اسم الفقر." (١)

والمسكين : "هو الذي يملك ما يقع موقعاً من كفايته، ولا يكفيه، بأن احتاج إلى عشرة وعنده سبعة أو ثمانية." (٢)

ثم نقل عن الإمام الغزالي قوله في الإحياء: "لو كان له كتب فقه لم تخرجه عن المسكنة، ولا تلزمه زكاة الفطر، وحكم كتبه حكم أثاث البيت، لأنه محتاج إليها، لكن ينبغي أن يُحتاط في فهم الحاجة إلى الكتاب، فالكتاب يُحتاج إليه لثلاثة أغراض: من التعليم، والتفرج بالمطالعة، والاستفادة فالتفرج لا يُعد حاجةً، كافتاء كتب الشعر والتواريخ ونحوها مما لا ينفع في الآخرة، ولا في الدنيا فهذا يُباع في الكفارة وزكاة الفطر، ويمنع اسم المسكنة.

وأما حاجة التعليم، فإن كان للتكسب؛ كالمؤذن، والمدرس بأجرة فهذه آتته فلا تُباع في الفطرة كآلة الخياط، وإن كان يدرس للقيام بفرض الكفاية، لم يُبع، ولا تسلبه اسم المسكنة لأنها حاجة مهمة، وأما حاجة الاستفادة والتعليم من الكتاب؛ كادخاره كتاب طب ليعالج به نفسه، أو كتاب وعظٍ ليطالعه ويتعظ به، فإن كان في البلد طبيب وواعظ فهو مستغن عن الكتاب، وإلا فهو محتاج، ثم ربما لا يحتاج إلى مطالعته إلا بعد مدة، فينبغي أن تُضبط فيقال: ما لا يحتاج إليه في السنة فهو مستغن عنه، فتقدر حاجة أثاث البيت وثياب البدن بالسنة، فلا تُباع ثياب الشتاء في الصيف ولا ثياب الصيف في الشتاء، والكتب بالثياب أشبه، وقد يكون له من كتاب نسختان، فلا حاجة إلى إحداهما، فإن قال: إحداهما أصح، والأخرى أحسن، قلنا اكتف بالأصح، وبع الأحسن، وإن كان نسختان من علمٍ واحد، إحداهما مبسوطة والأخرى وجيزة، فإن كان مقصوده الاستفادة

(١) النووي، روضة الطالبين، مرجع سابق، ج (٢)، ص ١٧٠.

(٢) المرجع السابق، ص ١٧٣.

فليكتف باليسيط، وإن كان قصده التدريس احتاج إليهما. هذا آخر كلام الغزالي، وهو حسن إلا قوله في كتاب الوعظ أنه يكتفي بالواعظ، فليس بمختار؛ لأنه ليس كل واحدٍ ينتفع بالواعظ كانتفاعه في خلوته وعلى حسب إرادته.^(١)

وفي هذا التفصيل الوارد في النص السابق ما يوضح نوعية الكتب التي لو ملكها طالب العلم لا تُخرجه عن حد الفقر أو المسكنة، ولا يطالب ببيعها، ويظل محتفظاً بحقه في الزكاة رغم امتلاكه لها.

(١) المرجع السابق، ج (٢)، ص ص ١٧٤ : ١٧٥.

خاتمة

عرض الكاتب في هذا الفصل لقضية من أهم القضايا التربوية، وهي قضية العلاقة بين المعلم والمتعلم وما يجب على كل منهما تجاه الآخر من واجبات وما له من حقوق، وقد اعتمد الكاتب بصفة رئيسية على مقدمة كتاب "المجموع شرح المذهب" للإمام النووي في توضيح آداب كل من المعلم والمتعلم بصفتها جناحا العلمية التعليمية داخل مكان الدراسة، وقد ظهر من خلال هذا الفصل أن فقهاء المذهب الشافعي - وخاصة الإمام النووي - قد بينوا آداب كل من المعلم والمتعلم بما يساعد على ضبط العلاقة بينهما وجعلها في أسمى صورها، بما ينعكس إيجاباً على عملية التعليم والتعلم.

وفيما يلي إيجاز لما ورد في هذا الفصل من آداب خاصة بالمعلم، وأخرى خاصة بالمتعلم، وثالثة خاصة بهما معاً، وذلك على النحو التالي:

• آداب المعلم وتشمل :

أولاً : آدابه في نفسه :

- ١- أن يكون معداً لمهنة التدريس.
- ٢- أن يرجو بتعليمه وجه الله تعالى.
- ٣- أن يحفظ نفسه من الطمع فيما عند طلابه.
- ٤- أن يتخلق بالأخلاق الحميدة التي جاء بها الشرع.
- ٥- أن يحذر التكبر والرياء.
- ٦- ألا يُدَلِّ العلم.
- ٧- أن يذهب الشبهة عن نفسه.

ثانياً : آدابه في درسه :

- ١- أن يجتهد في الاشتغال بالعلم، وألا يمنعه حياؤه أو ارتفاع منصبه من طلبه.
- ٢- أن يتفرغ للتعليم وطلب العلم.

- ٣- أن يعتنى بالتصنيف (التأليف).
- ٤- أن يعمل تدريجياً على تأديب المتعلم بالآداب التي تضمن طهارة نفسه.
- ٥- أن يُرغب المتعلم في العلم والتعليم.
- ٦- الرأفة بالمتعلم والشفقة عليه.
- ٧- أن يكون سمحاً في بذل العلم، مراعيًا لقدرات المتعلمين.
- ٨- ألا يتكبر على المتعلمين.
- ٩- أن يكون حريصاً على تعليمهم مقدرًا لهم.
- ١٠- أن يكون دقيقاً في ألفاظه يعي ما يقول.
- ١١- أن يتفقد أحوال المتعلمين وأن يبذل الجهد في إفهامهم.
- ١٢- أن يراعي مبدأ الفروق الفردية بين المتعلمين.
- ١٣- التقويم المستمر للطلاب واتباع مبدأ الثواب والعقاب.
- ١٤- أن يتخير طريقة التدريس المناسبة وألا يمنعه الحياء من التوضيح.
- ١٥- أن يعتنى بهيئته ، ويضبط حرركاته، ويبدأ درسه بالدعاء لمشايخه والديه والحاضرين.
- ١٦- أن يؤدي الدرس وهو في أفضل حالاته النفسية والبدنية.
- ١٧- أن يكون صوته مناسباً، وأن يكون قادراً على ضبط المجلس.
- ١٨- ألا يُفتي بغير علم.
- ١٩- ألا يتأذى بلجوء المتعلم إلى غير هـ.

● أما آداب المتعلم فنتمثل في :

- ١- تطهير القلب لاستقبال العلم.
- ٢- الزهد والتفرغ للعلم.
- ٣- أن يكون عزباً ما أمكن.
- ٤- التواضع للعلم والمعلم.
- ٥- أن يختار المعلم المناسب.

- ٦- أن يراعى آداب مجلس العلم.
- ٧- أن يراعى حال معلمه.
- ٨- ألا يستحي من عدم الفهم.
- ٩- الحرص على التعلم.
- ١٠- اختيار الوقت والمكان المناسبين للاستذكار.
- ١١- الصبر على جفوة المعلم.
- ١٢- العلاقة الطيبة مع رفقاء الدرس.
- ١٣- ألا يُسمى المعلم باسمه.

• والأداب المشتركة بينهما هي :

- ١- عدم الإخلال بالمهام الموكلة إليه بسبب عارض يمكنه تحمله؟
- ٢- عدم التعنت في السؤال.
- ٣- الاعتناء بتحصيل الكتب شراءً واستعارة.
- ٤- عدم البخل بالعلم.

كذلك فقد عرض الكاتب في هذا الفصل لعددٍ من الأحكام الفقهية المتعلقة بالنظر إلى المتعلم الأمرد، والمسئولية الجنائية للمعلم تجاه المتعلم، وحق طالب العلم في الزكاة، إلى غير ذلك من الأحكام التي شملها الفصل والتي أسفر عنها تحليل المصادر عينة الدراسة.